

Distr.
GENERAL

A/54/315
S/1999/943
7 September 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس
الأمن



الجمعية
العامة

مجلس الأمن

السنة الرابعة والخمسون

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون

البند ٥١ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضيل لندونق الأول لحاوية بين ٩٩ كانون الثاني/يناير

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة وإلى أعضاء مجلس الأمن التقرير السنوي الرابع للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضى الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، المقدم من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وفقا للمادة ٣٢ من نظامها الأساسي (انظر قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)، المرفق) التي تنص على ما يلي:

"يقدم رئيس المحكمة الدولية لرواندا التقرير السنوي للمحكمة الدولية لرواندا إلى مجلس

الأمن وإلى الجمعية العامة".

A/54/150

*

تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن
أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون
الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين
المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة
المرتكبة في أراضيل للثوقل الأول لحاوية ببيير ٩٩ كانون الثاني/يناير

عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٤- ١	أولا - مقدمة
٤	١١١- ٥	ثانيا - التطورات الرئيسية
٤	٤٦- ٥	ألف - الدوائر
٤	٨- ٥	١ - تغيير هيكلية: إنشاء دائرة ابتدائية ثالثة
٥	١٣- ٩	٢ - الأنشطة التنظيمية: الاجتماع العام السادس للمحكمة
٦	٤١- ١٤	٣ - الأنشطة القضائية
١١	٤٥- ٤٢	٤ - قرارات دائرة الاستئناف
		٥ - إصدار لوائح اتهام جديدة وإحالات جديدة الى المحكمة وإلقاء القبض على متهمين جدد
١٢	٤٦	
١٣	٦٦- ٤٧	باء - مكتب المدعي العام
١٣	٦٠- ٤٨	١ - توحيد استراتيجية التحقيق والادعاء
١٦	٦٢- ٦١	٢ - الأنشطة القضائية التي قام بها مكتب المدعي العام
١٧	٦٦- ٦٣	٣ - أنشطة أخرى قام بها مكتب المدعي العام
١٨	١١١- ٦٧	جيم - قلم المحكمة
١٨	٩٣- ٦٨	١ - شعبة الخدمات القضائية والقانونية
٢٤	١٠٦- ٩٤	٢ - شعبة الإدارة
٢٦	١٠٧-١١١	٣ - العلاقات مع الصحافة والجمهور

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
٢٨	١١٢-١٢٥ التعاون والمساعدة المقدمان الى المحكمة من الدول والمنظمات
٢٨	١١٢-١٢٤ ألف - التعاون من جانب الدول
٢٨	١١٢-١١٤ ١ - التعاون القضائي
٢٩	١١٦ ٢ - أصدقاء المحكمة
٢٩	١١٧-١١٩ ٣ - مذكرة التفاهم
٣٠	١٢٠-١٢١ ٤ - إنفاذ العقوبات
٣٠	١٢٢-١٢٤ ٥ - التبرعات
٣١	١٢٥ باء - تبرعات المنظمات المختلفة
٣١	١٢٦-١٢٨ رابعا - خاتمة
٣٢ مرفق - الوضع الحالي للمحتجزين لدى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

أولا - مقدمة

١ - كانت الفترة المشمولة بهذا التقرير فترة تاريخية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. فقد صدرت الأحكام الأربعة الأولى عن المحكمة في هذه الفترة، فبدأت بذلك عملية تحويل الآمال في وجود عدالة جنائية دولية إلى حقيقة واقعية.

٢ - وتشمل الأحكام الأربعة أول حكم بالإدانة تصدره على الإطلاق محكمة دولية في جريمة إبادة جماعية، وكان ذلك في قضية "المدعي العام ضد جان - بول أكاييسو"، وهو رئيس كميون تابا. وأما رئيس الوزراء السابق للحكومة الانتقالية في رواندا، جان كامبندا، فقد أقر بارتكابه جريمة الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية، فأدين وحكم عليه بالسجن مدى الحياة. كما أقر عمر سيروشاغو، وهو أحد الزعماء المحليين لميليشيات أنتيراهاموي، بارتكابه الجريمة، فأدين وحكم عليه بالسجن مدة ١٥ عاما. وفي ٢١ أيار/مايو ١٩٩٩، أدين كليمون كاييشيما، رئيس مقاطعة كيبوي وأوبد روزيندانا، رجل الأعمال في كيبوي، اللذان كانت قد وجهت إليهما التهمة متضامنين، فحكم على الأول بالسجن مدى الحياة وعلى الثاني بالسجن لمدة ٢٥ سنة.

٣ - وبناء على طلب المحكمة، أنشأ مجلس الأمن، بقراره ١١٦٥ (١٩٩٨) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨، دائرة ابتدائية ثالثة، مما رفع عدد قضاة الدوائر الابتدائية من ستة إلى تسعة قضاة. ومن المنتظر أن تؤدي إضافة الدائرة الابتدائية الثالثة، إلى جانب التعديلات التي أدخلها القضاة على القواعد الإجرائية وقواعد الاثبات، إلى تمكين المحكمة من بدء محاكمة جميع المتهمين المحتجزين حاليا على وجه السرعة.

٤ - ويستعرض هذا التقرير السنوي الأنشطة الرئيسية للدوائر، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة في الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، والدعم المقدم إليها من الدول والمؤسسات المختلفة. والآراء المعرب عنها في هذا التقرير هي آراء الأقسام المعنية. وقد أعد الفرع المتعلق بمكتب المدعي العام على وجه الخصوص بطريقة مستقلة عن الدوائر.

ثانيا - التطورات الرئيسية

ألف - الدوائر

١ - تغيير هيكلية: إنشاء دائرة ابتدائية ثالثة

٥ - بناء على طلب المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أنشأ مجلس الأمن بقراره ١١٦٥ (١٩٩٨) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨ دائرة ابتدائية ثالثة، ليرتفع بذلك عدد القضاة من ستة إلى تسعة قضاة، بغية تمكين

المحكمة الجنائية الدولية لرواندا من القيام، دون تأخير كبير، بمحاكمة العدد الكبير من المتهمين المنتظرين للمحاكمة.

٦ - وتزامن انتخاب القضاة الثلاثة الجدد مع انتهاء فترة ولاية القضاة الستة الذين انتخبهم الجمعية العامة يومي ٢٤ و ٢٥ أيار/ مايو ١٩٩٥. فأجرت الجمعية العامة عملية انتخاب جميع القضاة التسعة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وبعد خمس عمليات اقتراع، انتُخب تسعة قضاة لفترة ولاية مدتها أربع سنوات تنتهي في ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٣. وأعيد انتخاب أربعة من القضاة الذين سبق لهم الخدمة في المحكمة، هم لايتي كاما (السنغال) وياكوف أستروفسكي (الاتحاد الروسي) ونافانيتيم بيلاي (جنوب أفريقيا) وويليام سيكولي (جمهورية تنزانيا المتحدة). وانتُخب خمسة قضاة جدد هم بافيل دولينك (سلوفينيا) ومحمد غوني (تركيا) وديونيسوس كونديليس (اليونان) وإريك موسى (النرويج) ولويد جورج ويليامز (جامايكا وسانت كيتس ونيفس).

٧ - ومن بين القضاة الجدد، أدى بافيل دولينك وديونيسوس كونديليس ولويد جورج ويليامز يمين تولي المنصب في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩، مما مكنهم من تشكيل الدائرة الابتدائية الثالثة. غير أن القاضي كونديليس استقال لأسباب شخصية في ٢ آذار/ مارس ١٩٩٩. وحل محله فيما بعد القاضي أسوكا دي زويسا غوناواردانا (سري لانكا) بتعيين الأمين العام له.

٨ - وأدى القضاة أسوكا دي زويسا غوناواردانا ومحمد غوني وإريك موسى يمين تولي المنصب في ٣١ أيار/ مايو ١٩٩٩.

٢ - الأنشطة التنظيمية: الاجتماع العام السادس للمحكمة

٩ - في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩، آخر يوم للاجتماع العام السادس للمحكمة، انتخب القاضي نفاانيتيم بيلاي (جنوب أفريقيا) رئيسا للمحكمة، خلفا للقاضي لايتي كاما (السنغال) الذي شغل هذا المنصب لمدة أربع سنوات. وانتخب القاضي إريك موسى (النرويج) نائبا للرئيس، خلفا للقاضي ياكوف أستروفسكي (الاتحاد الروسي).

١٠ - وعقب الاجتماع العام للمحكمة، عين الرئيس بيلاي قضاة الدوائر الابتدائية كما يلي:

الدائرة الابتدائية الأولى: القاضي نفاانيتيم بيلاي (جنوب أفريقيا)، رئيسا؛ والقاضي إريك موسى (النرويج)؛ والقاضي أسوكا دي زويسا غوناواردانا (سري لانكا)؛

الدائرة الابتدائية الثانية: القاضي لايتي كاما (السنغال)، رئيساً؛ والقاضي محمد غوني (تركيا)؛
والقاضي ويليام حسين سيكولي (جمهورية تنزانيا المتحدة)؛

الدائرة الابتدائية الثالثة: القاضي لويد جورج ويليامز (جامايكا وسانت كيتس ونيفس)، رئيساً،
والقاضي بافل دولينك (سلوفينيا)؛ والقاضي ياكوف أركادييفيتش أستروفسكي (الاتحاد الروسي).

١١ - واعتمدت المحكمة في اجتماعها العام السادس عدة تعديلات للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات
والأمر التوجيهي الخاص بتعيين محامي الدفاع. وقد أدخلت هذه التعديلات لتعكس الزيادة في عدد القضاة،
ومن أجل الاسراع بإجراءات المحاكمة. وجميع التعديلات المقابلة للقواعد سيستلزم اعتمادها تصويت
١٠ قضاة تأييداً لها.

١٢ - وباعتماد القاعدة الجديدة ٣٣ (ب)، يسمح الآن لمسجل المحكمة، في تنفيذه لاختصاصه، بتقديم
مذكرات إلى الدوائر بشأن أية مسألة تنشأ في سياق قضية معينة، يكون لها تأثير على اضطلاعهم بمهامهم،
بما في ذلك تنفيذ القرارات القضائية.

١٣ - وكان الغرض من التعديل الذي أدخل على القاعدة ٤٥ بإضافة الفقرة الأولى هو معالجة مسألة تغيير
المحامين بصورة متكررة. فالتعديل يطالب المحامي المعين بتمثيل المتهم والسير في القضية حتى النهاية.
وقد يؤدي عدم الوفاء بذلك دون عذر وجيه إلى سقوط حقه في تقاضي أتعابه كلها وبعضها. ولا يسمح
للمحامين بالانسحاب من القضايا إلا في ظروف استثنائية قصوى. وتلزم القاعدة الجديدة ٤٥ (مكرراً ثالثاً)
محامي الدفاع بتقديم تعهدات مكتوبة بالمثل أمام المحكمة. وتم تعديل الحكم المتصل بالإجراءات التأديبية
المتعلقة بسلوك المحامين الوارد في القاعدة ٤٦ (ألف)، بحيث أصبحت الجزاءات تطبق الآن أيضاً على
محامي الادعاء.

٣ - الأنشطة القضائية

المدعي العام ضد جان - بول أكاييسو (ICTR-96-4-T)

١٤ - في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، انتهت الدائرة الابتدائية الأولى للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا المشكّلة
من القضاة لايتي كاما، رئيساً، ولينارت أسبغرين ونافانيتيم بيلاي، إلى إدانة جان - بول أكاييسو في تسع
من التهم الخمس عشرة الموجهة إليه، بما فيها الإبادة الجماعية، والتحرير المباشر والعلني على ارتكاب
الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية (أعمال إبادة وقتل وتعذيب واغتصاب وغيرها من الأعمال
الإنسانية). ولم تثبت إدانة جان - بول أكاييسو في التهم الست المتبقية، بما فيها تهمة الاشتراك في
ارتكاب الإبادة الجماعية، والتهم المتصلة بانتهاكات المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكول
الإضافي الثاني لها.

١٥ - ويتضمن الحكم الصادر في قضية أكاييسو أول تفسير وتطبيق تقوم بهما محكمة دولية لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨.

١٦ - وذكرت الدائرة الابتدائية أن الاغتصاب، الذي عرفته بأنه "اعتداء جسدي ذو طابع جنسي يرتكب في حق شخص في ظروف قسرية" والاعتداء الجنسي، يشكل كل منهما عملا من أعمال الإبادة الجماعية، حيث إنه ارتكب بقصد تدمير مجموعة مستهدفة في حد ذاتها تدميرا كاملا أو جزئيا. ووجدت المحكمة أن الاعتداء الجنسي يشكل جزءا لا يتجزأ من عملية تدمير مجموعة التوتوسي العرقية، وأن الاغتصاب كان منهجيا وكان يرتكب ضد نساء التوتوسي دون غيرهن، مما يوضح القصد المحدد اللازم توافره لكي تشكل تلك الأعمال إبادة جماعية.

١٧ - وفي ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، حكم على جان - بول أكاييسو بالسجن مدى الحياة في كل من التهم التسع، على أن تنفذ الأحكام متزامنة.

١٨ - واستأنف كل من جان - بول أكاييسو والمدعي العام الحكم الصادر عن الدائرة الابتدائية.

المدعي العام ضد جان كامبندا (ICTR-97-23-S)

١٩ - في ١ أيار/مايو ١٩٩٨، أقر جان كامبندا، رئيس الوزراء السابق للحكومة الانتقالية لجمهورية رواندا، بأنه مذنب في جميع التهم الست الموجهة إليه في عريضة الاتهام المتعلقة بجرائم الإبادة الجماعية، والتآمر لارتكاب الإبادة الجماعية، والتحرير المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية، والاشتراك في ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية، وارتكاب جرائم ضد الإنسانية. وأقر جان كامبندا أمام الدائرة الابتدائية الأولى للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا المشكّلة من القضاة لايتي كاما، رئيسا، ولينارت أسبغرين ونافانيتيم بيلاي، أنه عقد اتفاقا مع المدعي العام، وقعه هو ومحاميه، يقر فيه بارتكاب جميع الجرائم المتهم بها.

٢٠ - وتحققت الدائرة الابتدائية من صحة إقراره بارتكاب الجريمة، أي من أنه إقرار تم عن علم وبحرية وطواعية، دون أي ضغط أو تهديدات أو وعود، ومن أنه كان يفهم تماما طبيعة التهم الموجهة إليه، فضلا عن عواقب إقراره بارتكاب الجريمة؛ وأن إقراره بارتكاب الجريمة لا لبس فيه. ثم أعلنت الدائرة الابتدائية إدانة جان كامبندا في جميع التهم الموجهة إليه في عريضة اتهامه.

٢١ - واستند الدفاع في طلبه تخفيف الحكم إلى: الإقرار بارتكاب الجريمة وشعور المتهم بالندم، وتعاون المتهم مع مكتب المدعي العام. وطلب الدفاع ألا يحكم على كامبندا بأكثر من السجن لمدة سنتين. وأكد المدعي العام أن المتهم تعاون مع الادعاء إلى حد كبير وأنه قدم معلومات مفيدة، لكن فداحة الجرائم المرتكبة ومركز جان كامبندا في السلطة على رأس الدولة جعلوا المدعي العام يطالب بالحكم عليه بالسجن مدى الحياة.

٢٢ - وأخذت الدائرة الابتدائية في الاعتبار جسامة جريمة الإبادة الجماعية، التي أسمتها "جريمة الجرائم"، وأن كامبندا قد اقترف الجرائم عن علم وسبق إصرار. ورأت الدائرة الابتدائية أيضا أن كامبندا بصفته رئيسا للوزراء في رواندا قد عهّد إليه بواجب حماية السكان، وأنيطت به السلطة اللازمة لذلك وأنه قد أحل بهذه الأمانة.

٢٣ - ورأت الدائرة الابتدائية أن الظروف المشددة التي اكتنفت الجرائم رجحت عن الظروف المخففة من بشاعتها، فحكمت على جان كامبندا بالسجن مدى الحياة.

٢٤ - واستأنف جان كامبندا الحكم الصادر ضده.

المدعي العام ضد عمر سيروشاغو (ICTR-98-39-S)

٢٥ - في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، أقر عمر سيروشاغو، الرئيس السابق لمليشيا إنتيراهاموي في مقاطعة جيسيني، بارتكابه جريمته أمام الدائرة الابتدائية الأولى المؤلفة من القاضي لايتي كاما، رئيسا، والقاضي لينارت أسبغرين والقاضي نافانيم بيلاي. وأقر عمر سيروشاغو بارتكابه أربع من الجرائم الخمس المتهم بها وأعلن براءته من التهمة الخامسة المتعلقة بجرائم ضد البشرية (اغتصاب). وأذنت الدائرة للمدعية العامة بسحب تهمة الاغتصاب. وأقر عمر سيروشاغو أمام الدائرة الابتدائية بوجود اتفاق وقّعه هو شخصيا ومحاميه، أقر فيه بارتكاب الجرائم المتهم بها في لائحة الاتهام واعترف بارتكابها.

٢٦ - وبعد أن تحققت الدائرة الابتدائية من صحة إقرار عمر سيروشاغو بارتكاب الجرائم المنسوبة إليه، أدانته في ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، وارتكاب جرائم ضد الإنسانية (قتل وإبادة وتعذيب).

٢٧ - وفي ٥ شباط/فبراير ١٩٩٩، حكمت الدائرة الابتدائية على عمر سيروشاغو بالسجن لفترة واحدة مدتها ١٥ سنة، آخذة بالاعتبار عدة ظروف مخففة، وأبرزها تعاون عمر سيروشاغو تعاونا كبيرا مع المدعي العام، حتى قبل إلقاء القبض عليه، مما مكّن المدعي العام من أن ينظم بنجاح عمليات القبض على عدد من كبار الشخصيات المشتبه في كونهم مسؤولين عن الجرائم التي ارتكبت في رواندا في عام ١٩٩٤. ولاحظت الدائرة الابتدائية أيضا أن عمر سيروشاغو قد عبّر صراحة وعلانية عن ندمه وطلب الصفح من المجني عليهم في جرائمه ومن جميع شعب رواندا. وأنه وجّه نداء من أجل تحقيق المصالحة الوطنية في رواندا.

٢٨ - واستأنف عمر سيروشاغو الحكم المذكور آنفا. والقضية حاليا أمام دائرة الاستئناف بانتظار الفصل فيها.

المدعي العام ضد كليمون كاييشيما وأوبد روزندان (ICTR-95-1-T)

٢٩ - جرت المحاكمة المشتركة لكل من كليمون كاييشيما وأوبد روزندان أمام الدائرة الابتدائية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، المؤلفة من القاضي وليام حسين سكولي، رئيسا، والقاضي ياكوف استروفسكي والقاضي تفضّل حسين خان. وكليمون كاييشيما وأوبد روزندان متهمان بجريمة الإبادة الجماعية وبجرائم ضد الإنسانية (قتل وإبادة وأعمال لإبادة أخرى) وانتهاكات جسيمة للمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني لها.

٣٠ - وصدر قرار وحكم المحكمة في ٢١ أيار/ مايو ١٩٩٩ بإدانة كل من كليمون كاييشيما وأوبد روزندان في جريمة الإبادة الجماعية، وبعدهم إدانتهم في الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية (باعتبار أن هذه التهم استندت إلى نفس السلوك والأدلة التي استندت إليها تهم الإبادة الجماعية ومن ثم فقد اشتملت عليها تلك الأخيرة) وبعدهم إدانتهم بانتهاك المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني لها.

٣١ - وبعد الحكم بإدانتهم في ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية حكم على كليمون كاييشيما بالسجن مدى الحياة وعلى أوبد روزندان بالسجن لمدة ٢٥ سنة، واستأنف كل من المتهمين والمدعي العام الحكم ومدة السجن (مذكرات الاستئناف المؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩).

المدعي العام ضد جورج أندرسون روتاغندا (ICTR 96-3-T)

٣٢ - انتهت محاكمة جورج أندرسون روتاغندا، الذي كان في عام ١٩٩٤ النائب الثاني لرئيس ميليشيات إنتيراهااموي في رواندا، وبدأت المداوولات بشأن الحكم في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩. وتتألف الدائرة الابتدائية التي تنظر في القضية من القضاة لايتي كاما، رئيسا، ولينارت أسبغرين، ونافانيم بيلاي. ووجه إلى جورج أندرسون روتاغندا تهمة ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وأربعة تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وأربعة تهم بانتهاك المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني لها.

المدعي العام ضد ألفريد موسيما (ICTR 96-13-T)

٣٣ - انتهت محاكمة ألفريد موسيما في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩. وكانت قد بدأت في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، أمام الدائرة الابتدائية الأولى المؤلفة من القضاة لينارت أسبغرين، رئيسا، ولايتي كاما، ونافانيم بيلاي. وتجري حاليا المداوولات بشأن الحكم. وكان ألفريد موسيما مديرا لمصنع جيسوفو لإنتاج الشاي في مقاطعة كيبويي. وهو متهم بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وبالتآمر لارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وبارتكاب جرائم ضد الإنسانية وبارتكاب انتهاكات جسيمة للمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني لها.

المدعي العام ضد برنارد نتوياهاغا (ICTR-98-40-T)

٣٤ - سلّم برنارد نتوياهاغا، ضابط السوقيات السابق في معسكر كيغالي، نفسه إلى المحكمة في أروشا في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨. وتم نقله إلى مرفق الاحتجاز في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨. ووجهت إليه تهمة واحدة وهي ارتكاب جرائم ضد الإنسانية (قتل) لقتله السيدة أغنه أويلينغي مانا، رئيسة وزراء رواندا السابقة، و ١٠ جنود بلجيكيين من قوات حفظ السلام، تابعين لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا. ولم يقر القاضي ياكوف استروفسكي، الذي ينظر في القضية، التهم الثلاث الأخرى المرتبطة بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وبانتهاكات المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني لها. ودفع المتهم ببراءته من التهمة الوحيدة الموجهة إليه، وذلك، عندما مثل أمام المحكمة لأول مرة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

٣٥ - وفي ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩، طلبت المدعية العامة عملاً بالبند ٥١ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الإذن من الدائرة الابتدائية بسحب لائحة الاتهام الموجهة ضد برنارد نتوياهاغا. وأعربت المدعية العامة عن رغبتها في سحب لائحة الاتهام على أساس أن المحاكمة على تهمة واحدة تتصل بقتل رئيسة الوزراء والجنود البلجيكيين العشرة التابعين لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا لا يفي بغرضها، وهو فضح جميع الجرائم التي ارتكبت في رواندا في عام ١٩٩٤. وادعت أن القرار الذي اتخذ عند مراجعة لائحة الاتهام قد حد من قدرتها على مقاضاة برنارد نتوياهاغا إلى أبعد مدى، وأن سحب لائحة الاتهام سيسهل محاكمته أمام المحاكم الوطنية. وطلبت المدعية العامة تسليم برنارد نتوياهاغا إلى حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة.

٣٦ - وطلبت حكومة بلجيكا، التي سمحت لها الدائرة الابتدائية بالمشول أمامها بصفتها صديقة للمحكمة، أن يسلم برنارد نتوياهاغا إلى بلجيكا لمحاكمته أمام محاكمها، إذا ما سحبت لائحة الاتهام الموجهة ضده.

٣٧ - وفي ١٨ آذار/مارس ١٩٩٩، أذنت الدائرة الابتدائية الأولى للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمؤلفة من القضاة نافانيم بيلاي، رئيسا، ولينارت أسبغرين، ولايتي كاما، للمدعية العامة بسحب لائحة الاتهام ضد برنارد نتوياهاغا وأمرت بإطلاق سراحه فوراً من مرفق الاحتجاز التابع للمحكمة نظراً لعدم وجود أي تهم أخرى موجهة إليه. وأصدرت الدائرة توجيهاتها إلى المسجل باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار، بالتعاون مع سلطات البلد المضيف، إذا لزم الأمر. ورأت الدائرة الابتدائية أنه ليس من صلاحيات المحكمة، كما هي محددة في النظام الأساسي والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات أن تأمر بتسليم شخص أطلق سراحه إلى سلطات أي دولة، بما فيها البلد المضيف للمحكمة.

٣٨ - وأطلق مسجل المحكمة سراح برنارد نتوياهاغا في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٩.

٣٩ - واستأنف برنارد نتوياهاغا ضد قرار سحب لائحة الاتهام، دافعا بوجوب تبرئته. وقامت دائرة الاستئناف برد الاستئناف بقرار اتخذته بالأغلبية، على اعتبار أنه ليس استئنافا لحكم بالإدانة ولأنه لم يتم طعنا في اختصاص المحكمة الابتدائية.

٤٠ - وهناك حاليا بالحجز لدى المحكمة ٣١ متهما ينتظرون المحاكمة. والعديد منهم مشغولون بتقديم التماسات تمهيدية. وقد استغرق إنجاز القضايا الأربعة الأولى التي نظرت فيها المحكمة. وقد أكمل أربعها جميعها العام الفائت، وقتا طويلا. ويرجع ذلك إلى حد بعيد إلى أن هذه المحكمة الجنائية الدولية هي مبادرة لم يسبق لها مثيل نسبيا تطلبت الكثير من الأعمال التحضيرية - من جانب الادعاء فيما يخص التحقيق، ومن جانب قلم المحكمة فيما يخص وضع هيكل إداري، ومن جانب الدوائر فيما يخص إصدار إطار قانوني لا يستند إلى سوابق قانونية. وبدأ العمل القضائي فعليا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بعد تشييد قاعة المحكمة. ومنذ ذلك التاريخ، تم الفصل في أكثر من ١٥٠ التماسا عارضا. وتوقفت الإجراءات بسبب عدة طعون عارضة بانتظار البت في تلك الطعون الذي استغرق سبعة أشهر بالنسبة لبعض القضايا. وكانت هناك حالات تأخير خلال المحاكمات نجمت عن احتياج الادعاء والدفاع إلى مزيد من الوقت لتحضير قضاياها. و طال التأخير في إحدى القضايا بسبب المشاكل الطبية التي عانى منها المتهم ومحاميه على السواء.

٤١ - والقضاة مصممون على إنجاز أكبر عدد ممكن من المحاكمات قبل انتهاء فترة ولايتهم التي مددت إلى عام ٢٠٠٣. ويعتبر بناء قاعة ثالثة للمحكمة وإضافة دائرة ابتدائية جديدة تطورين هامين سيسرعان من إنجاز المحاكمات. إلا أن القضاة يعون متطلبات الإجراءات القانونية الواجبة وفقا للقانون الدولي وللنظام الأساسي للمحكمة. والوفاء بهذه المتطلبات سيتسبب حتما في بعض التأخير في الإجراءات.

٤ - قرارات دائرة الاستئناف

٤٢ - في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٩، أصدرت دائرة الاستئناف قرارها في استئنافين عارضين في قضيتي نسينغيومفا وكنياباشي. ويعود هذان الاستئنافان إلى تشكيل الدوائر الابتدائية التي قام رئيس المحكمة بإعادة تشكيلها للاستماع إلى التماسات الإدعاء الداعية إلى تعديل لوائح الاتهام والتماسات الادعاء الداعية إلى الجمع بين لوائح الاتهام. وقد قام رئيس المحكمة بإعادة التشكيل لأن بعض القضاة الذين أقروا لوائح الاتهام الموجهة إلى متهم أو آخر من المتهمين الوارد ذكرهما فقدوا أهلية الاشتراك في محاكمتهم، بموجب أحكام القواعد.

٤٣ - وأكدت دائرة الاستئناف بقرار اتخذته بالأغلبية صلاحيات الرئيس بأن يكلف عضوا في إحدى الدوائر الابتدائية بالعمل مؤقتا في دائرة أخرى أو أن يقرر أن يعمل عضو على نحو متناوب بين دائرة وأخرى. إلا أنها قررت أنه لا يحق أن ينظر في التماسات تعديل لوائح الاتهام استنادا إلى الصيغة السابقة

لنص القاعدة ٥٠ (ألف) إلا للدائرة التي مثل المتهم أمامها أول مرة. وعدلت القاعدة ٥٠ ألف فيما بعد في الاجتماع العام السادس بالاستعاضة عن عبارة "تلك الدائرة" بلفظة "دائرة".

٤٤ - وخلال الفترة التي يشملها التقرير، كان يقوم بتنسيق تحويل الطعون من الدوائر الابتدائية إلى دائرة الاستئناف شخص واحد. وتبيّن أن ذلك غير ملائم بالمرّة للبت في الطعون بسرعة. وتم معالجة الوضع بتعيين المزيد من الموظفين.

٤٥ - وهذه القرارات مهمة جدا بالنسبة لعمل المحكمة لأنها تسهم في إنجاز الإجراءات بسرعة.

٥ - إصدار لوائح اتهام جديدة وإحالات جديدة إلى المحكمة وإلقاء القبض على متهمين جدد

٤٦ - خلال المدة التي يشملها التقرير، ألقى القبض على المتهمين التسعة التالية أسماؤهم وأحيلوا إلى مرفق الاحتجاز التابع للمحكمة في أروشا حيث ينتظرون المحاكمة بتهم تشمل الإبادة الجماعية، والتآمر لارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، والتحرّيش المباشر والعلني على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، وجرائم ضد الإنسانية، وانتهاكات للمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف وللبروتوكول الإضافي الثاني لها:

الاسم	المنصب	مكان إلقاء القبض	تاريخ إلقاء القبض	تاريخ الإحالة إلى أروشا
إدوارد كريميرا	وزير الداخلية	توغو	٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨
أندريه روامكوبا	وزير التعليم الابتدائي والثانوي	ناميبيا	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
مائيو نجيرمباتسي	رئيس الحركة الثورية الوطنية من أجل التنمية	مالي	٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨
جوزيف نزيرويرا	أمين عام الحركة الثورية الوطنية من أجل التنمية	بنن	٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨
جوفينال كجيليجي	عمدة كميون موكينغو، روهينغيري	بنن	٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨	٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨
أمانويل بغامبيكي	رئيس مقاطعة سيانغوغو	توغو	٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨
اليازور نيينغكا	وزير الإعلام	كينيا	٩ شباط/فبراير ١٩٩٩	١١ شباط/فبراير ١٩٩٩
كازيمير بزيمنغو	وزير الصحة	كينيا	١١ شباط/فبراير ١٩٩٩	٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩
انياس بغيليشيما	عمدة كميون مابانزا، كيبويي	جنوب أفريقيا	٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٩	٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٩

باء - مكتب المدعي العام

٤٧ - خلال الفترة التي يشملها التقرير، ركّز مكتب المدعي العام أنشطته على تعزيز الاستراتيجية التي وضعها في أيار/ مايو ١٩٩٧. وهذه الاستراتيجية تقوم على شقين: الشق الأول، ويستهدف القيام بتحقيقات تتناول حصرا الأشخاص الذين كانوا يحتلون مناصب السلطة وقت وقوع أعمال الإبادة الجماعية، وبتحديد أكبر، هؤلاء الذين تآمروا لارتكاب جريمة الإبادة الجماعية؛ والشق الثاني ويقوم على ضم الجرائم في لائحة اتهام واحدة لبيان مختلف المجالات التي ينطبق عليها هذا الضم على مستوى الدولة والمقاطعات. وجرى التعبير عن "نظرية المؤامرة" بشكل ملموس وتعزيزها بضم المتهمين والقبض على الأشخاص الرئيسيين الذين كانوا في السلطة قبل ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وأثناءها، وأخيرا بإقرار كل من جان كامبندا وعمر سيروشاغو بجرمه. وقد قطع هذا الشوط البعيد على الرغم من النقص في عدد الموظفين.

١ - توحيد استراتيجية التحقيق والادعاء

تنظيم مكتب المدعي العام

٤٨ - يتألف مكتب المدعي العام من أربع وحدات هي: قسم التحقيقات، وقسم الادعاء، والقسم القانوني، وقسم المعلومات والأدلة.

قسم التحقيقات

٤٩ - يعمل لدى قسم التحقيقات ١٠٢ من المحققين وكان يرأسه رئيس مؤقت للتحقيقات حتى نيسان/ أبريل ١٩٩٩ عقب ترك رئيس التحقيقات لمنصبه في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧. وبدأ رئيس للتحقيقات في ممارسة مهام منصبه يوم ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩، ويعاونه ثلاثة ضباط تحقيق. وحتى كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، لم يكن هناك سوى ضابط تحقيق واحد. وتحقق أفرقة التحقيق أساسا في شتى هياكل السلطة التي كانت قائمة في عام ١٩٩٤، أي الحكومة والسلطتين الإدارية والعسكرية، وقادة الأحزاب السياسية وجماعات الميليشيا وكذلك المسؤولين والممارسين السابقين بوسائل الإعلام. ويضطلع أحد الأفرقة على وجه الحصر بالتحقيق في الجرائم الجنسية. ويشرف على أفرقة التحقيق ضباط تحقيق ومستشارون قانونيون.

قسم الادعاء

٥٠ - يضم قسم الادعاء ثمانية محامين عامين أقدم، وثمانية محامين عامين، وثمانية محامين عامين مساعدين. ويشرف الرئيس المؤقت للادعاء على جميع الهياكل القانونية بمكتب الادعاء وينسق بينها.

القسم القانوني

٥١ - يتألف القسم القانوني من ١٩ موظفا قانونيا مقسمين إلى فريقين: فريق المستشارين القانونيين لممارسة الادعاء وفريق آخر من المستشارين القانونيين لإجراء التحقيقات. ويتولى مستشار قانوني أقدم عملية التنسيق بين الفريقين القانونيين. وهذا القسم مسؤول عن البحوث وإعداد العرائض ورصد القضايا التي تبت فيها المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وهناك لجنة لصياغة قرارات الاتهام مؤلفة من مستشارين قانونيين من قسمي الادعاء والتحقيقات تتولى تصحيح مشاريع قرارات الاتهام وعرضها لإعادة النظر فيها. ويتعاون بشكل وثيق القسم القانوني التابع لمكتب المدعي العام في كيغالي مع نظيره في لاهاي في عملية استعراض قرارات الاتهام وتحضير الآراء القانونية، ومن ثم كفاءة زيادة المواءمة بين المكتبين.

قسم المعلومات والأدلة

٥٢ - يضطلع قسم المعلومات والأدلة بالمسؤولية عن إدارة المعلومات، واستكمال فهرس الأدلة المجمعة ونشر المعلومات داخل مكتب المدعي العام. ويضم هذا القسم وحدة أرشيف تتولى إعادة تنظيم مجموعة الشرائط السمعية والبصرية. وتعد أيضا قائمة بجميع الوثائق الجديدة المتاحة بمكتب المدعي العام.

أولويات التحقيق

التحقيق في مؤامرة ارتكاب الإبادة الجماعية

٥٣ - يعطي مكتب المدعي العام أولوية للتحقيقات في مؤامرة ارتكاب الإبادة الجماعية. واستنادا إلى القرائن الخطيرة والمساعدة، أجرى المكتب منهجيا تحقيقات مفصلة في عملية إعداد المؤامرة وتنفيذها. وشكل أيضا أفرقة تحقيق جديدة، استنادا إلى المؤسسات السياسية والإدارية والعسكرية وغيرها من المؤسسات التي كانت تعمل في رواندا وقت ارتكاب الأفعال، نظرا لضلوع مسؤولين معينين من تلك المؤسسات في الجرائم. ويسافر المحققون إلى مقاطعات رواندا، كلما تسمح الحالة الأمنية بذلك. وهم يجرون أيضا التحقيقات عالميا، لا سيما في أفريقيا وأوروبا.

التحقيقات في الجرائم الجنسية

٥٤ - أظهرت التحقيقات التي أجراها مكتب المدعي العام في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، ارتكاب جرائم جنسية واسعة النطاق ضد النساء التوتسيات. وقد أجرى الفريق المختص بالاعتداءات الجنسية، خلال الاستقصاء الذي أجري في سبع من مقاطعات رواندا، مقابلات مع ٣٦٠ امرأة بشأن شكاوى ضد عمليات اغتصاب. واستنادا إلى ما جمع من معلومات، يرى المدعي العام أن الجرائم الجنسية كان مخطط ارتكابها بشكل منهجي وواسع، وأنها ارتكبت بمشاركة فعلية من الجنود، وميليشيات الأنتراهاموي، والسلطات الحكومية والإدارية على الصعيدين المحلي والوطني.

نتائج التحقيق

أقوال الشهود

٥٥ - تشكل أقوال الشهود الدليل الرئيسي الذي دفع به المدعي العام أمام المحكمة. وأخذ المحققون أقوالا من ٢٢٨ شاهدا تغطي جميع الجرائم التي تدخل في إطار ولاية المحكمة. وقدم ٨٥ شاهدا أقوالا تتصل بالجرائم الجنسية، وينتمي المتهمون إلى شتى الجماعات الاجتماعية والمهنية في رواندا: الجيش والحكومة ورجال الدين ووسائل الإعلام.

العملية 'كيوست'

٥٦ - تم في حزيران/يونيه ١٩٩٨، على أثر العمل الميداني الذي قام به المحققون إلقاء القبض على خمسة متهمين في غرب أفريقيا، على يد السلطات والشرطة في البلدان التي كانوا يسعون للجوء إليها. والمتهمون هم ماثيو نغيرومباتسي، الرئيس السابق للحركة الجمهورية الوطنية للتنمية الديمقراطية، وقد ألقى القبض عليه في مالي يوم ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨؛ وإدوارد كارميرا، الوزير السابق للداخلية في الحكومة المؤقتة، وألقي القبض عليه يوم ٥ حزيران/يونيه في توغو؛ وجوزيف نزيرويرا، الأمين العام السابق للحركة الثورية الوطنية من أجل الديمقراطية والتنمية والرئيس السابق للبرلمان، وألقي القبض عليه يوم ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨ في بنن؛ وإمانويل باغامبيكي، رئيس شرطة سيانغوغو السابق، وألقي القبض عليه يوم ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨ في توغو؛ وجوفينال كاجليجلي، عمدة كميون موكنغو السابق في مقاطعة روهنغري، وألقي القبض عليه يوم ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨ في بنن.

آخرون ألقى القبض عليهم وسلموا أنفسهم

٥٧ - خلال الفترة قيد الاستعراض، ألقى القبض على ١٥ شخصا، إما إعمالا للقاعدة ٤٠ مكررا أو تنفيذًا لأمر بإلقاء القبض عليهم. والمعتقلون هم:

- كاسيمير بيزيمونغو، الوزير السابق للصحة في الحكومة المؤقتة، وألقي القبض عليه يوم ١١ شباط/فبراير ١٩٩٩، في كينيا؛
- أندري روامكوبا، الوزير السابق للتعليم الأولي والثانوي في الحكومة المؤقتة، وألقي القبض عليه يوم ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ في ناميبيا؛
- إليزر نيبتيغكا، الوزير السابق للإعلام في الحكومة المؤقتة، وألقي القبض عليه يوم ٩ شباط/فبراير ١٩٩٩، في كينيا؛
- إغناسي باغليشيما، العمدة السابق لمابابزا بمقاطعة كيبويي، وألقي القبض عليه يوم ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٩، في جنوب أفريقيا.

٥٨ - وفي ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩، قام المحققون التابعون لمكتب المدعي العام، بمساعدة من الشرطة الكاميرونية، بإلقاء القبض على ثلاثة من أعضاء الحكومة المؤقتة، هم: جيروم بيكامومباكا، الوزير السابق للخارجية؛ وموغنزي جوستينن الوزير السابق للتجارة؛ وبروسبر موغيرانزا، الوزير السابق للأنشطة المدنية.

٥٩ - وخلال عمليات إلقاء القبض المذكورة أعلاه، تعاونت سلطات جنوب أفريقيا والكاميرون وكينيا وناميبيا تعاوناً مثالياً مع مكتب المدعي العام.

تغيير نهج الادعاء على أثر نتائج التحقيق

ضم المتهمين في عريضة اتهام واحدة

٦٠ - خلال الفترة قيد الاستعراض، سعى مكتب المدعي العام في مسائل الادعاء، في المقام الأول، إلى توجيه اتهام مشترك بالتآمر لعدة أشخاص في عريضة اتهام واحدة. وحيث إن خطة التآمر تشمل حسب تعريفها عدة أشخاص، فإنه يبدو من الأوفق توجيه اتهام مشترك للمتهمين في عريضة اتهام واحدة سعياً لإجراء محاكمة مشتركة لهم. واستناداً إلى ذلك النهج، طلب المدعي العام الإذن بتوجيه اتهام مشترك في القضايا التالية:

- قضية الحكومة التي تضم ١٣ متهماً، هم: إدوارد كارميرا، وأندري رواماكوبا، وماثيو نيغرومباستي، وجوزيف نزيرويرا، وجوفينال كاجليجلي، وإليزر نييتفكا، وكاسيمير بيزيمونغو، وجيرومبي بيكامومكابا، وجوستين موغنزي، وبروسبر موغيرانزا وثلاثة متهمين آخرين صدرت أوامر بعدم الكشف عن هويتهم ريثما يتم إلقاء القبض عليهم.

- قضية بوفاري التي تضم ستة متهمين، هم: بولين نيراماسوهوكو، وأرسني شالوم نتاهوبالي، وسيلفيان نسابيمانا، وألفونس نتزيرايو، وجوزيف كانياباشي، وإيلي ندايامباجي؛

- قضية سيانغوغو التي تضم ثلاثة متهمين، هم: أندري نتاغوروا، وإمانويل باغامبيكي، وسمويل إمانيشيموي؛

- القضية العسكرية التي تضم أربعة متهمين، هم: ثيونستي باغوسورا، وغراتين كابيليجي، وألويس نتاباكوزي، وأناتولي نسنغيومفا.

٢ - الأنشطة القضائية التي قام بها مكتب المدعي العام

٦١ - خلال الفترة قيد الاستعراض، قدم مكتب المدعي العام أربع عرائض اتهام معدلة تم إقرارها. وهناك تعديلات أخرى لم يبت فيها بعد. وإجمالاً تم إقرار أربع عرائض اتهام ضد ١٤ شخصاً.

٦٢ - وتم تقديم التماسات أولية في المسائل التي لم يبت فيها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم مكتب المدعي العام ما مجموعه ٧٦ التماسا لدى الدوائر، يتعلق معظمها بحماية الشهود، وتعديل عرائض الاتهام وتوجيه اتهام مشترك للمتهمين.

٣ - أنشطة أخرى قام بها مكتب المدعي العام

٦٣ - خلال الفترة قيد الاستعراض، نظم مكتب المدعي العام حلقات دراسية لموظفيه وشارك في حلقات دراسية نظمها وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، سافر مسؤولو مكتب المدعي العام إلى الخارج، كجزء من مهامهم الرسمية. وفي يومي ٥ و ٦ شباط/فبراير ١٩٩٩، نظم مكتب المدعي العام حلقة دراسية للمحققين في كيغالي بشأن استكمال سياسته المتعلقة بالتحقيق. ووفّر ذلك أيضا للمحققين الجدد الفرصة للتعرف على الاستراتيجية الجديدة للتحقيق والادعاء التي وضعها المكتب في أيار/مايو ١٩٩٧. وفي يومي ٨ و ٩ شباط/فبراير ١٩٩٩، نظم المكتب دورات دراسية في كيغالي للموظفين القانونيين العاملين لديه لإجراء تقييم منتصف المدة لما قام به من أنشطة قانونية وقضائية. وفي الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، شارك المكتب في حلقة دراسية عن النظام المحلي للموظفين القضائيين في رواندا نظمها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ووزارة العدل والمحكمة العليا التابعتان لرواندا. وفي الفترة من ٨ كانون الثاني/يناير إلى ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٩، شارك المكتب أيضا في حلقة دراسية تدريبية نظمها المنظمتان غير الحكوميتين "محامون بلا حدود" و "ريزو دي سيتوين" (شبكات المواطنين) لقضاة الدوائر المتخصصة للمحاكم الأدنى درجة في رواندا.

٦٤ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت المدعية العامة القاضية لويس أربور اجتماعات مع حكومة رواندا، وفي شباط/فبراير الماضي دعيت لحضور تنصيب الحكومة الجديدة. وسافرت القاضية لويس أربور إلى بلجيكا وفرنسا وكينيا وكندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية للاجتماع مع أعضاء الحكومات، لا سيما لطلب تعاونهم في التحقيقات وإلقاء القبض على المتهمين. وفي آذار/مارس ١٩٩٩، عقدت اجتماعات مع المجموعة الأفريقية ومجموعة ال ٧٧ في مقر الأمم المتحدة، وخلال هذه الاجتماعات، أجملت استراتيجيتها وأكدت ما أبدته البلدان الأفريقية من تعاون مثالي. وعلاوة على ذلك، عقدت عدة اجتماعات مع الجامعات والمنظمات غير الحكومية لتعريفها بشكل أفضل بما يقوم به مكتب المدعي العام من أنشطة.

٦٥ - وقام نائب المدعي العام بالمهام التالية:

- في حزيران/يونيه ١٩٩٨، ذهب إلى غرب أفريقيا (توغو وكوت ديفوار ومالي وبنن) كجزء من العملية كيوست لإلقاء القبض على خمسة متهمين؛

- في حزيران/يونيه ١٩٩٨، ذهب إلى السنغال، في إطار التعاون القضائي بين مكتب المدعي العام وذلك البلد؛
- في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، ذهب إلى فرنسا، بدعوة من الحكومة الفرنسية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، في مناسبة الذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ودعي أيضا إلى تولوز لتقديم ورقة عن المحكمة.
- وفي شباط/فبراير ١٩٩٩، ذهب إلى جنوب أفريقيا، للتفاوض بشأن إلقاء القبض على أحد المتهمين.

٦٦ - وتمثل إنجازات مكتب المدعي العام فيما يتعلق بتقديم عرائض الاتهام والإقرارات بارتكاب الجرائم خطوات حاسمة نحو الحيلولة دون إفلات مرتكبي الإبادة الجماعية في رواندا من العقاب. وبالنسبة لمكتب المدعي العام كان العام الحالي أيضا عام تعاون وثيق مع الدول الأعضاء.

جيم - قلم المحكمة

٦٧ - يضطلع قلم المحكمة بعملية الإدارة وتقديم الخدمات لدوائر المحكمة والمدعي العام في سياق أداء كلٍ لوظيفته. ويساعد المسجل في عمله مسجل مساعد، تناط به مسؤولية شعبة الخدمات القضائية والقانونية. وتتولى هذه الشعبة، بالإضافة إلى ما تقوم به من مهام الإدارة القضائية، إدارة نظام للمساعدة القانونية بانتداب محامين للدفاع عن المتهمين المعوزين، والإشراف على إدارة مرفق الاحتجاز.

١ - شعبة الخدمات القضائية والقانونية

٦٨ - تضم هذه الشعبة، التي يرأسها المسجل المساعد بإشراف من المسجل، قسم إدارة أعمال المحكمة، ووحدة دعم المجني عليهم والشهود، وقسم المحامين وإدارة مرافق الاحتجاز، ومكتبة المراجع. وتشكل هذه الخدمات الجزء الرئيسي من قلم المحكمة حيث يُقصد بها توفير الدعم المناسب للأنشطة القضائية. وتضطلع الشعبة بتنظيم جميع الأنشطة القضائية وتقديم الدعم لها، وذلك بتوجيه من القضاة.

(أ) قسم إدارة أعمال المحكمة

٦٩ - يقدم قسم إدارة أعمال المحكمة خدماته للدوائر الابتدائية الثلاث جميعا، ومقرها أروشا، ولدائرة الاستئناف، ومقرها لاهاي. ويعمل هذا القسم على كفاءة سير جلسات المحكمة بسلاسة، وهو يسلم بالحاجة إلى النهوض بفعاليتها. ويولي اهتمام خاص إلى كفاءة حفظ وثائق المحكمة وتوزيعها ونقلها على نحو موثوق،

وسرعة إصدار محاضر دقيقة لوقائع الجلسات. والعمل جارٍ، في هذا الصدد، على تنفيذ النظم الرامية إلى زيادة ما يقدم من الدعم إلى دوائر المحكمة.

٧٠ - ومن المسؤوليات الرئيسية التي يضطلع بها هذا القسم إدارة وثائق المحكمة. ويشمل ذلك حفظ هذه الوثائق واستنساخها وتوزيعها على الدوائر وعلى الأطراف، وتوفير نسخ من نصوص وقائع الجلسات. ويصدر قسم إدارة أعمال المحكمة وثائق المحكمة المناسبة لقسم الصحافة والإعلام، وتتاح الوثائق ذات الصلة العامة لمختص شؤون الشبكة العالمية في المحكمة وذلك لنشرها في موقع المحكمة بالشبكة. ووظيفة مختص شؤون الشبكة العالمية شاغرة حالياً.

وحدة المحفوظات القضائية

٧١ - ويناط بوحدة المحفوظات القضائية مسؤولية إدارة جميع السجلات المتصلة بالمحكمة بما فيها ملفات القضايا والمراسلات، والفهارس، ونسخ الوثائق، وسجل المحكمة، ومستندات الأدلة، وجميع المواد السمعية البصرية. وهذه الوحدة مسؤولة أيضاً عن إحالة الوثائق في نهاية المطاف إلى قسم إدارة المحفوظات والسجلات في الأمم المتحدة لأغراض الحفظ النهائي لدى انتهاء فترة ولاية المحكمة.

٧٢ - وتحسينا للكفاءة ولمعالجة الحجم المتزايد من الوثائق، اقتنت الوحدة برامجيات حاسوبية لنظام TOWER لإدارة معلومات السجلات. وقد أنشئ في نظام تاور لإدارة معلومات السجلات قاعدة بيانات باسم المحفوظات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وجرى تحديد أنواع السجلات المناسبة لقاعدة البيانات. وسيأتي اكتمال تنفيذ هذا النظام بمزايا عديدة؛ وعلى سبيل المثال سيجرب على إتاحة إمكانية سبل وصول المستعملين المأذون لهم إلى السجلات الإلكترونية من حواسيبهم المكتبية تحسين توزيع الوثائق على الأطراف. وسيتيح نظام تاور لإدارة معلومات السجلات أيضاً سبل الوصول إلى قاعدة بيانات وحدة المحفوظات القضائية من خلال الإنترنت، الأمر الذي يُفسح المجال أمام المستعملين عن بعد، من قبيل دائرة الاستئناف في لاهاي، للاطلاع على الوثائق المطلوبة دون الرجوع إلى المحفوظات القضائية في أروشا.

٧٣ - وتعكف وحدة المحفوظات القضائية حالياً على تحويل السجلات الورقية إلى الشكل الإلكتروني. وسيجري بمرور الوقت إنتاج نسخ من جميع وثائق المحكمة على الأقراص المدمجة (CD-ROM) لتكون بمثابة احتياطي، وتمكّن من استعادة الوثائق في شكلها الأصلي عند الاقتضاء.

٧٤ - والقسم مسؤول عن إعداد الجدول الزمني القضائي واستكمالته إلى جانب مسؤوليته عن مراقبة الوثائق، وذلك بإشراف رئيس المحكمة ورؤساء الدوائر من القضاة.

(ب) وحدة دعم المجني عليهم والشهود

٧٥ - ومن الأمور ذات الأهمية الحيوية لأداء المحكمة توفير الحماية للشهود الإثبات والنفي على السواء. فبدون الشهود لا تقوم محاكمة؛ وبدون تمتع الشهود بالحماية على النحو الملائم، لن يقبل أي شاهد الحضور إلى أروشا للإدلاء بشهادته. وتنص القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات على إنشاء وحدة لدعم المجني عليهم والشهود تخضع لسلطة المسجل. وينبغي لهذه الوحدة، في جملة أمور، أن توصي باعتماد تدابير الحماية وتكفل تلقي المجني عليهم والشهود للدعم ذي الصلة، بما في ذلك التأهيل البدني والنفسي، وخاصة التوجيه النفسي في حالات الاغتصاب والاعتداء الجنسي. ويقع مقر الوحدة في أروشا، ولها مكتب فرعي في كيغالي. وقد اقتصر البرنامج القائم بصفة رئيسية، نظرا لضيق الموارد، على توفير الدعم المادي للشهود، بما في ذلك تحديد الهوية، والنقل، وتوفير المأوى، والحماية من الإيذاء الجسدي.

٧٦ - وتشمل أنشطة الحماية ترتيبات الأمن والسلامة للشهود أثناء سفرهم من أماكن إقامتهم العادية إلى المحكمة وعودتهم إليها، والاستقرار في أماكن آمنة، والحماية الوثيقة خلال جميع تنقلاتهم في غضون فترتي التمهيد للمحاكمة والمحاكمة ذاتها. ويشمل هذا أيضا الرصد المنتظم، وترتيبات الأمن المعززة عند الاقتضاء، وعمليات تقييم التهديدات، وإعادة التوطين في الداخل والخارج خلال مراحل ما بعد المحاكمة. وتشمل أنشطة الدعم توفير المساعدة المادية، والطبية، والمالية، وأي مساعدة مطلوبة غيرها عن طريق إقامة الاتصال مع السلطات الإدارية المحلية والتنسيق معها.

٧٧ - وقد جرى تحسين تنسيق مع الدوائر من خلال مشاركة ممثل وحدة دعم المجني عليهم والشهود في اجتماعات استعراض حالة المحاكمات. وخلال اجتماعات استعراض الحالة هذه، تناقش التدابير المتعلقة بحضور الشهود وترتيب مثولهم. وفي العام الماضي، أحضرت الوحدة ٦٦ شاهدا وقامت بإعادتهم، وكان بعضهم من شهود الخبرة وشهود وفرت لهم الحماية بموجب قرارات محددة صادرة عن دوائر المحكمة. وقد تعاملت الوحدة مع ما يقرب من ١٨٠ شاهدا منذ بدء إنشاء المحكمة. وتكفل الوحدة حضور جميع الشهود الذي يستدعيهم أي من الإدعاء أو الدفاع تقريبا.

٧٨ - وقد تمت بنجاح إعادة التوطين داخليا في رواندا لخمسة شهود قادمين منها، عقب مثولهم بوصفهم شهودا في المحاكمات، ضمانا لأمنهم، وأعيد توطين شاهدين في الخارج عن طريق المساعي الحميدة لوكالات الأمم المتحدة الأخرى. وتم مد يد المساعدة كذلك إلى ثلاثة شهود في تغيير موطن إقامتهم من بلد إلى بلد آخر.

٧٩ - وأنجزت الوحدة ما يزيد على ٨٠٠ يوم من أيام دعم الشهود في أروشا، وأكثر من ٣٥ يوما من أيام دعم الشهود بالإضافة إلى مهام الحراسة الشخصية في الخارج. والوحدة مسؤولة أيضا عن كفالة المثول أمام دوائر المحكمة للشهود المقيمين في مختلف البلدان ولكن ينقصهم المركز القانوني وأو الوثائق المناسبة. وقد تمكنت الوحدة، بالتعاون مع عدة حكومات، من تأمين وثائق سفر مؤقتة ومن إحضار الشهود أمام المحكمة

في وقت يسمح لهم بالإدلاء بشهاداتهم. وقد توافر قدر كبير من الدعم من بلدان مختلفة، ولا سيما بلجيكا، ورواندا، وزامبيا، وسويسرا، وفرنسا، وكندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وكينيا، والمملكة المتحدة، وهولندا. وقدمت حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة المساعدة بصفة مستمرة.

٨٠ - وقد أعدت وحدة دعم المجني عليهم والشهود، بالاشتراك مع نظيرتها في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، دليلا للإرشاد العملي، يمكّن المحكمتين من توحيد المعايير وإجراءات العمل. ويمكن لهذه المعايير وإجراءات العمل الموحدة أن توفر التوجيه والسوابق للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد كان التعاون مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومع المنظمات غير الحكومية المحلية من السمات المستمرة للعمليات التي اضطلعت بها وحدة دعم المجني عليهم والشهود التابعة لمحكمة رواندا.

٨١ - ويجري بصفة مستمرة تحسين مستوى الأمن في الدور الآمنة المعدة للشهود، وقد اتخذت تدابير أكثر فعالية وصرامة لضمان الحد الأقصى من السلامة أثناء نقل الشهود. ومن المأمول فيه أن يتسنى تحقيق نتائج أفضل سواء في تدابير الحماية أو الدعم عندما يكتمل قوام الوحدة من الأفراد والسوقيات والمعدات. فلا غنى مطلقا عن تعزيز الوسائل البشرية والمادية الموضوعة تحت تصرف هذه الوحدة ضمانا لأن تستطيع أيضا تقديم التأهيل الجسماني والنفسي المناسب للمجني عليهم والشهود.

مسائل نوع الجنس وتقديم المساعدة إلى المجني عليهم

٨٢ - أنشأ المسجل، الوحدة المعنية بمسائل نوع الجنس ومد يد المساعدة للمجني عليهم بوصفها وحدة مستقلة عن وحدة دعم المجني عليهم والشهود. وتتمثل أهداف هذه الوحدة بصفة خاصة في توفير المدخلات الرامية لتحسين مراعاة الفوارق بين الجنسين في حماية الشهود وتقديم الدعم لهم في المحاكمات التي تجريها المحكمة، وذلك من خلال الخدمات الاستشارية المتعلقة بمسائل نوع الجنس والمجني عليهم. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، أجرى تقييم مهمة خلال القيام بزيارة بعض النساء اللواتي حضرن للشهادة في قضية أكاييسو. ورفعت توصيات إلى المسجل، وخاصة فيما يتعلق بتدابير ما بعد المحاكمة والحاجة إلى برنامج منهجي لمراقبة الشهود. وقد سلطت الأضواء على بعض جوانب من إعادة توطين الشاهدات وتقديم التوجيه لهن، وقد بدئ، تحقيقا لهذه الغاية، في إجراء اتصالات مع المانحين التماسا لدعم هذه المبادرة.

ج) قسم المحامين وإدارة مرافق الاحتجاز

٨٣ - وتمشيا مع المعايير القانونية الدولية، يتمتع المتهمون بحرية أن يكون لهم محام من اختيارهم للدفاع عنهم، وينتدب محام للدفاع عنهم إذا لم يكن في استطاعتهم ذلك. ويجوز لهم، في هذه الحالة، الاختيار من قائمة من المحامين المؤهلين من جميع أنحاء العالم ممن يبدون اهتماما بأداء هذا العمل. وفي ١٠ أيار/مايو ١٩٩٩، بلغ مجموع المحامين الذين انتدبتهم المحكمة للدفاع عن المحتجزين لديها ٤٤ محاميا. وقد

ادعى جميع المحتجزين العوز وطلبوا من المحكمة انتداب محامين لهم. وتدفع المحكمة أتعاب هؤلاء المحامين المنتدبين. ومن بين المحامين الـ ٤٤ المنتدبين حتى الآن، ٢١ محاميا من أوروبا، و ١٢ من أفريقيا، و ١١ من أمريكا الشمالية.

٨٤ - وقد كان من الأولويات الرئيسية للمحكمة أن تكفل وجود إدارة تتسم بالكفاءة لأغراض تعيين محامين للدفاع عن جميع المتهمين المعوزين الذين يمثلون أمام المحكمة. وقد تُوخي في وضع نظام دولي المساعدة القانونية للمحكمة الجمع بين جوانب من مختلف النظم القانونية في العالم ومراعاة الفوارق الثقافية، تسليما بأن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا هي محكمة دولية وبإمكان حضور محامي الدفاع من جميع أرجاء المعمورة. وترتب على ذلك إعداد ممارسة موحدة لإدارة شؤون محامي الدفاع الدوليين، جرى زيادة على ذلك، تقنينها بموجب الأحكام الصادرة عن الدوائر الابتدائية في عدة قضايا.

٨٥ - وقد صاحب التعيينات الجديدة ازدياد الموارد البشرية المتاحة لهذا القسم، مما عزز قدرته على النهوض بعبء العمل الثقيل الكامن في مسؤولياته تعزيزا كبيرا. وشرع في عملية ترمي لإعلام المحامين في أنحاء العالم بفرص الدفاع المتاحة لدى المحكمة. وأرسلت وثائق إلى الرابطات القانونية ونقابات المحامين في أرجاء العالم لتعريفها بشروط ومعايير الانضمام إلى قائمة المحامين المحتمل انتدابهم للدفاع. وجرى أيضا توزيع نماذج الطلبات اللازمة. وقد كانت الاستجابة إيجابية فزادت حجم مجموعة لمحامي الدفاع التي يمكن الانتداب من بينها.

٨٦ - ولتحسين نوعية الخدمات القانونية المتوافرة للدفاع عن المتهمين، تم تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بالمحكمة في الاجتماع العام المنعقد في حزيران/يونيه ١٩٩٨، لكي تشتت خبرة مدتها ١٠ سنوات كحد أدنى في مجال القانون الجنائي أو القانون الإنساني الدولي للاندرج في قائمة محامي الدفاع الذين يمكن الاستعانة بهم. وقد أقرت في ذلك الاجتماع مدونة قواعد سلوك للمحامين الذين يترافعون أمام المحكمة.

٨٧ - وثمة وجه آخر من أوجه التحسين وهو تعيين محامي دفاع لفترة خدمة مؤقتة للدفاع عن المتهمين. وتوفير محامين من هذا القبيل قد ضمن احترام الحقوق القانونية للشخص المتهم بانتظار إكمال عملية تعيين محامي الدفاع المختص بموضوع الدعوى.

٨٨ - وقد حدث تحسن ملحوظ في عملية دفع أتعاب محامي الدفاع. فالإجراء المحسن يسمح بدفع الأتعاب فقط على أساس توافر الموارد في قلم المحكمة. وقد تم كذلك إنشاء قاعدة بيانات إحصائية تسمح بالاستعادة الآنية للمعلومات المتعلقة بكافة جوانب أنشطة القسم التي قد تدعو إليها الحاجة لأغراض الاتصال بالجمهور أو غيرها.

(د) قسم المكتبة والمراجع القانونية

٨٩ - افتتحت مكتبة مراجع المحكمة رسميا في شهر أيار/ مايو ١٩٩٩. والهدف منها تزويد الدوائر ومكتب المدعي العام ومحامي الدفاع بمخزون من المعلومات ذات الصلة لأغراض البحث، وهي مجهزة بتكنولوجيا المعلومات الجديدة. ويُتوقع أن ينتج عن إنشاء مرفق من هذا القبيل تغيير إيجابي في قدرة أجهزة المحكمة على القيام بمهامها بفعالية، حيث لا يتوافر لديها أي مصدر فعال آخر للمعلومات والأبحاث. وتقع المكتبة الرئيسية في أروشا، وقد أنشئ فرع لها في كيغالي لمساعدة موظفي مكتب المدعي العام الكائن هناك.

٩٠ - وتتيح المكتبة الوصول إلى الفضاء الإلكتروني بواسطة خمس وحدات عمل حاسوبية وقواعد بيانات عن طريق شبكة إنترنت، والرجوع إلى المراجع على الأقراص الليزرية (CD-ROM) والوصول إلى وثائق الأمم المتحدة عن طريق نظام القرص الضوئي. ويجري حاليا حوسبة المكتبة، وسوف تتوافر قاعدة بيانات تسمى: "قاعدة بيانات المحكمة الجنائية الدولية" تضم مواد وثائقية. ويتاح الوصول المباشر إلى قواعد بيانات مثل "Lexis-Nexis"، وتسعى المكتبة حاليا إلى فتح الباب لقبول اشتراكات جديدة. وتبلغ حصيلة المكتبة الحالية من الوثائق (في أروشا وكيغالي) نحو ٤٠٠٠ مجلد، إلى جانب ما يقرب من ٦٠ اشتراكا في نشرات دورية شتى.

٩١ - وإلى جانب ميزانيتها الخاصة المخصصة لشراء الكتب، تواصل المكتبة الاستفادة من التبرعات المقدمة من حكومتي المملكة المتحدة وأيرلندا ومن مؤسسة تضم حكومة السويد ومعهد راؤول فالنبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الذي تم توقيع اتفاق تعاون معه. ويجري أيضا توفير منشورات عديدة من جانب منظمات غير حكومية، مثل رابطة المحامين الأمريكية والائتلاف من أجل العدالة الدولية.

(هـ) مرفق الاحتجاز

٩٢ - تم تجديد مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة وزيادة عدد الزنانات، وبُنيت حُجيرات لتحسين خصوصية وسرية الاجتماعات بين محامي الدفاع وموكليهم. كذلك تم إنشاء مركز لياقة بدنية كي يتمكن المحتجزون من ممارسة بعض الأنشطة الترفيهية، كما أدخلت بعض التحسينات على مكتبة المرفق وخصص مزيد من الحواسيب والحواسيب الحجرية للاستخدام من جانب المحتجزين. ومن التطورات الإيجابية الجديدة بالذكر إدخال فصول تعليم اللغة الانكليزية للمحتجزين بهدف تسهيل الاتصال بينهم وبين المحكمة باللغتين الرسميتين. والفصول تنعقد في مرفق الاحتجاز وعلى نفقة المحكمة.

٩٣ - ومن الجدير بالتنويه أن لجنة الصليب الأحمر الدولية زارت المرفق عدة مرات خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، وكانت تقاريرها إيجابية جدا. وتتم كل الأنشطة المتعلقة بمرفق الاحتجاز بتعاون ممتاز مع البلد المضيف، الذي يوفر المساعدة لنقل المحتجزين وأمنهم.

٩٤ - شعبة الإدارة مسؤولة في المقام الأول عن مجالات شؤون الموظفين والمالية والخدمات اللغوية والأمن والخدمات العامة. وكما كان الأمر في الأعوام السابقة، بذلت جهود مكثفة في المسائل المتصلة بالموظفين وأماكن العمل والسوقيات.

٩٥ - اعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٢١٨/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ مبلغا إجماليه ٣٠٠ ٧٣٦ ٥٦ دولار (صافيه ١٠٠ ٨٧٩ ٥٠ دولار) للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. ونتيجة لقرار مجلس الأمن ١١٦٥ (١٩٩٨) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨ بشأن إنشاء دائرة ابتدائية ثالثة، تمت الموافقة على سلطة الدخول في التزامات بمبلغ صافيه (٥٠٠ ٣٥٠ ١ دولار) لتغطية النفقات ذات الصلة. وبعد تحليل دقيق لاتجاهات الإنفاق والاحتياجات العامة للمحكمة في السنة المالية ١٩٩٨ نقحت الجمعية العامة في قرارها رقم ٢١٣/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ مستوى الاعتماد المرصود للحساب الخاص للمحكمة الدولية إلى مبلغ إجماليه ٩٠٠ ٢٩٧ ٥٢ دولار (صافيه ٤٠٠ ٤٣ ٤٨٠ دولار)، مما يمثل نقصانا بمبلغ صافيه ٧٠٠ ٨٣٥ ٢ دولار. وتمثل الميزانية السنوية لعام ١٩٩٨، ٥٨٣ وظيفة، أي بزيادة قدرها ١٦٥ وظيفة بالمقارنة مع ٤١٨ وظيفة تم الإذن بها في العام السابق.

٩٦ - وفي القرار ذاته، قررت الجمعية العامة كذلك اعتماد مبلغ إجماليه ٦٠٠ ٢٦٠ ٧٥ دولار للحساب الخاص للمحكمة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وفي هذه الميزانية بلغ عدد الوظائف المأذون بها ٧٧٢ وظيفة، أي بزيادة قدرها ١٩٠ وظيفة على المستوى المأذون به لعام ١٩٩٨.

٩٧ - وقبلت المحكمة عروضاً أخرى من حكومات الدانمرك وهولندا وألمانيا بشأن تقديم موظفين دون مقابل. بيد أنه استُغني تدريجياً، قبل شباط/فبراير ١٩٩٩، عن جميع هؤلاء الموظفين، وذلك وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٢٣٤/٥٢ المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

٩٨ - وواصلت المحكمة قبول التبرعات من الحكومات والمتبرعين الخاصين. ففي آذار/ مارس ١٩٩٩، ركّبت المعدات السمعية ومعدات الفيديو التي تبرعت بها حكومة فرنسا في القاعة الثالثة للمحكمة المشيّد حديثاً، وستركب مجموعة أخرى مماثلة من المعدات في القاعة الأولى للمحكمة قبل نهاية حزيران/يونيه ١٩٩٩. وتبرعت حكومة المملكة المتحدة بمبلغ ٢٠٠ ٧١ دولار لاقتناء مجلات دورية وكتب مرجعية لمكتبات المحكمة وبمبلغ ٨٠٠ ٢٠٥ دولار لتمويل فرقة العمل المعنية بالتوظيف التابعة للمحكمة. وورد تبرع قدره ٢٣٢ ٣٠ دولاراً من مؤسسة الأخبار الدولية (Internews) لتمويل شراء معدات سمعية ومعدات مكاتب ليستخدمها مركز الصحافة بهدف زيادة جودة ومقدار التغطية الإعلامية الصادرة عن المحكمة. وعرضت شركتا "IBM" و "HTE" تقديم معدات (في شكل معدات وبرامج حاسوبية) عن طريق مركز موارد العدالة الجنائية بالولايات المتحدة الأمريكية ليستخدمها مكتب المدعي العام ومحكمة رواندا. والمناقشات جارية مع متبرعين محتملين آخرين.

٩٩ - وبذلت جهود خاصة لتعيين موظفين إضافيين في مكتب المدعي العام. وفي عام ١٩٩٨، سجلت المحكمة معدل شغور قدره ١٩ في المائة، بلغ ٣٠ في المائة في الربع الأول من عام ١٩٩٩ بعد الموافقة على ١٩٠ وظيفة إضافية لعام ١٩٩٩. ولكفالة ملء الوظائف الشاغرة في ميزانية عام ١٩٩٩ في الوقت المناسب، أنشأ المسجل فرقة عمل معنية بالتوظيف، وذلك بالتشاور مع إدارة الشؤون الإدارية، لتعجيل تعيين موظفين للمحكمة. ولكي تحقق فرقة العمل هدفها، وافق مقر الأمم المتحدة على السماح لها باتخاذ التدابير التالية لتيسير عملها: (أ) القدرة على استخدام إجراء توظيف استباقي؛ (ب) التجاوز عن عقد الامتحانات التنافسية للترقية من فئة الخدمات العامة إلى الفئة الفنية والامتحانات التنافسية الوطنية للتوظيف في الرتبة ف - ٢/ف - ٣؛ (ج) التجاوز عن الإعلان عن الشواغر متى اقتضت المتطلبات التشغيلية ذلك أو حيثما يتوافر من القائمة عدد كاف من المرشحين المناسبين؛ (د) التجاوز عن الاستعراض من جانب فريق تابع للإدارة بعد التشاور مع رابطة موظفي المحكمة؛ (هـ) إنشاء مكتب طبي لإصدار شهادات اللياقة الطبية للمرشحين المختارين. وقد أحرزت فرقة العمل المعنية بالتوظيف تقدماً كبيراً منذ إنشائها في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. ومعدل شغور الوظائف المنصوص عليها في ميزانية عام ١٩٩٨ يقل الآن عن واحد في المائة. ومن المنتظر أن يتم قبل نهاية تموز/يوليه ١٩٩٩ ملء جميع الوظائف المخصصة للمحكمة في ميزانيتها لعام ١٩٩٩.

١٠٠ - وحققت الجهود التي بذلتها إدارة المحكمة طيلة العامين الماضيين لانتداب موظفين ذوي مؤهلات عالية في جميع مجالات عمليات المحكمة نتائج جيدة. والدليل على هذه النتائج وعلى زيادة الأثر العالمي لعمل المحكمة هو العدد الكبير من الطلبات التي ترد حالياً من جميع أنحاء العالم. وجدير بالإشارة، في هذا الصدد، أن نسبة موظفي المحكمة الدوليين من خارج المنطقة الإقليمية هي في الوقت الحاضر ٣٦ في المائة - وهي أعلى نسبة بين جميع مكاتب الأمم المتحدة خارج المقر. أما النسبة المألوفة على صعيد المنظومة التي ينبغي المقارنة بها فهي ١٢ في المائة.

١٠١ - ويبلغ عدد البلدان الممثلة في المحكمة حالياً ما مجموعه ٨٢ بلداً: ٤٣ من خارج القارة الأفريقية، و ٣٩ من القارة الأفريقية. والحصيلة أن زهاء ٣٤ في المائة من الموظفين الدوليين في المحكمة هم من بلدان خارج أفريقيا، وذلك على النحو التالي:

٥٠	الولايات المتحدة/كندا
٤٠	أوروبا
٢٢	آسيا والمحيط الهادئ
١٨	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

١٠٢ - وقد عممت التعليمات الإدارية للأمم المتحدة في المحكمة لتشجيع توظيف الإناث. وبالرغم من قطع أشواط كبيرة في توظيف الإناث، لا تزال تبذل جهود مضمينة متواصلة بهدف زيادة عدد الموظفات من الفئة الفنية ولا سيما في مناصب اتخاذ القرارات.

١٠٣ - وظل توافر حيز للمكاتب مصدر قلق شديد للمحكمة. فالحكومة المضيفة، بالرغم من التزامها بإتاحة جناح كيليمينجارو بأكمله في المركز الدولي للمؤتمرات في أروشا لتستخدمه المحكمة، واجهت صعوبات في إتاحة الحيز في وقت يمكن المحكمة من وضع جدول زمني لشغل ذلك الحيز. وتبحث المحكمة الآن عن أماكن مناسبة للمكاتب خارج مركز المؤتمرات، إذ اتضح أنه من المستبعد الحصول على الحيز الموجود في مجمع المركز في الوقت المناسب.

١٠٤ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير شيدت المحكمة القاعة الثالثة، وأدخلت تعديلات على القاعتين القائمتين على الطابقين الثالث والرابع اللذين ستشغلها شعبة الخدمات القضائية والقانونية. ونقلت عدة مكاتب تابعة لشعبة الشؤون الإدارية إلى فندق إكواتور، الواقع على مقربة من مقر المحكمة، وذلك ليتسنى استيعاب الموظفين في المركز الدولي للمؤتمرات في أروشا. كما أنجز خلال الفترة قيد الاستعراض بناء موقف السيارات المتاحم للمقر وإدخال إصلاحات وتعديلات طفيفة على مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة.

١٠٥ - وشرعت المحكمة أيضا في التخطيط الأولي لإتاحة ١٢٠ مكتبا آخر بكيفالي في أواخر عام ١٩٩٩. لاستيعاب الموظفين الإضافيين الذين سيوظفون هذا العام لشغل الوظائف الإضافية التي وافقت الجمعية العامة على تخصيصها.

١٠٦ - ولمعالجة المشاكل المتصلة بتحويل التواريخ في الحاسوب عام ٢٠٠٠، بالنسبة للنظم والحواسيب في مجال الخدمات الهاتفية والمرتببات وقاعات المحكمة، حددت المحكمة، تمشيا مع الأمر التوجيهي الصادر عن مقر الأمم المتحدة، جميع المعدات والبرامج الحاسوبية التابعة لها والتي هي غير ملائمة لعام ٢٠٠٠. ويجري حاليا استبدال معدات وبرامج حاسوبية محل تلك التي هي غير ملائمة لعام ٢٠٠٠.

٣ - العلاقات مع الصحافة والجمهور

١٠٧ - زادت تغطية وسائط الإعلام لأنشطة المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وترجع هذه الزيادة إلى حد بعيد إلى الاهتمام الناشئ عن صدور أحكام المحكمة في عدة قضايا. ويشمل السلك الصحفي الدائم في أروشا ثلاث وكالات صحفية دولية هي: هيرونديل السويسرية وانترميديا الفرنسية وانترنيوز التابعة للولايات المتحدة، كما عينت الإذاعة السواحلية التابعة للشبكة العالمية لهيئة الإذاعة البريطانية حديثا مراسلا غير متفرغ لمتابعة أعمال المحكمة. وكذلك يحضر ما بين ١٢ و ١٥ صحفيا، يمثلون الصحف ووسائط البث الإذاعي الرئيسية في تنزانيا وشرق أفريقيا، جلسات الاستماع والتطورات الأخرى بالمحكمة بصورة منتظمة وينقلون أنباءها. وقد بُني مركز صحافة جديد مجهز لتسهيل مهمة وسائط الإعلام المتعلقة بتغطية أعمال المحكمة. وهناك الآن ما مجموعه ٢٦٠ صحفيا معتمدا لدى المحكمة، مما يشكل زيادة قدرها نحو ٢٠ في المائة بالمقارنة مع العام السابق.

١٠٨ - وقد زاد كذلك الوعي بأعمال المحكمة في رواندا حيث تم خلال الفترة المشمولة بالتقرير وضع برنامج توعية للشعب الرواندي، وهو الأول من نوعه في نظام العدل الدولي الحالي. وشمل ذلك إنشاء مكتب لإذاعة رواندا في مقر المحكمة بأروشا في مستهل عام ١٩٩٨، ووفرت المحكمة الحيز المكتبي وغير ذلك من أشكال الدعم السوقي. ومنذ ذلك الوقت يبث المكتب وقائع المحكمة والأحكام الصادرة عنها إلى الشعب الرواندي بانتظام باللغات الكينيارواندية والفرنسية والانكليزية. ومما يبدو أن عمليات البث هذه كان لها أثر على الوعي العام بالمحكمة في رواندا. ومن المكونات الأخرى لبرنامج التوعية هذا التسهيل المنتظم للزيارات التي يقوم بها إلى المحكمة العاملون بوسائط الإذاعة والصحافة الرواندية وممثلو المجتمع المدني والبرلمانيون والقضاة والموظفون القضائيون الآخرون.

١٠٩ - وموقع المحكمة على الشبكة العالمية الذي أنشئ في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ ذو أهمية حيوية لنشر المعلومات العامة على الجمهور. فبعد فترة وجيزة من إنشاء الموقع سُجِّل ما يقرب من ٦٠ ٠٠٠ زيارة للموقع خلال شهر واحد فقط. ويمكن الرجوع إلى الأحكام والمعلومات الأخرى على الموقع ويجري وضع الخطط لتحديثه بشكل منتظم.

١١٠ - ويضطلع بالمسؤولية عن كافة وسائط الإعلام وحدة الصحافة والشؤون العامة والمتحدث باسم المحكمة. ولقد تسلم رئيس جديد لوحدة الإعلام والشؤون العامة مهام منصبه مؤخرا، وتشمل هذه المهام نشر أعمال المحكمة على أوسع نطاق ممكن وبأقصى فعالية ممكنة.

١١١ - وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، زار المحكمة العديد من كبار الشخصيات، وممثلي الحكومات والرابطات المهنية، والمؤسسات التعليمية والأفراد. ومن ضمن هؤلاء الزوار صاحبة السمو الملكي أميرة المملكة المتحدة، ووفد من المجلس الوطني الرواندي، ووفد من رابطة المحامين الوطنية بالولايات المتحدة، ومجموعة من المبعوثين الخاصين الموفدين من بلدان شتى إلى منطقة البحيرات الكبرى، والفريق الدولي للشخصيات البارزة الذي أنشأته منظمة الوحدة الأفريقية للنظر في الجوانب السياسية والاجتماعية لأعمال الإبادة الجماعية في رواندا (برئاسة السير كيتو ميلي ماسيري، الرئيس السابق لبوتسوانا) والسيد هاري هولكين رئيس وزراء فنلندا سابقا، ووفد من القضاء العسكري السويسري (برئاسة العقيد جان مارك شوينتر، رئيس المحكمة العسكرية في لوزان)، ووفد من كلية القيادة وأركان الحرب بنيجيريا وعدد من أعضاء السلك الدبلوماسي في المنطقة. وكان الزوار يلتقون بالقضاة ويحضرون المحاكمات الجارية، ويتلقون إفادات عن تنظيم المحكمة وعملها. وقد تم تعيين موظف مراسم استجابة لتزايد أعداد الشخصيات والمجموعات المهمة بزيارة المحكمة.

ثالثا - التعاون والمساعدة المقدمان إلى المحكمة من الدول والمنظمات

ألف - التعاون من جانب الدول

١ - التعاون القضائي

(أ) إلقاء القبض على المشتبه فيهم والمتهمين

١١٢ - ليس للمحكمة قوة شرطة أو حد جغرافي تلقي دونه القبض على الأشخاص الذين ترغب في محاكمتهم. ونتيجة لذلك كان تعاون الدول الأعضاء في تسليم أوامر القبض وتنفيذ عمليات إلقاء القبض مهما للغاية وجديرا بالثناء. وتسنى إلقاء القبض على المشتبه فيهم والمتهمين واحتجازهم بشكل مؤقت ونقلهم إلى مقر المحكمة بمساعدة وتعاون دول أعضاء منها: الكاميرون وكينيا وتوغو ومالي وبنن وناميبيا وبوركينا فاسو وزامبيا وجنوب أفريقيا وبلجيكا وسويسرا وكوت ديفوار.

(ب) الشهود

١١٣ - لم يكن لكثير من الشهود الذين مثلوا أمام المحكمة مركز قانوني في البلدان التي يقيمون فيها، أو لم تكن لهم وثائق سفر صالحة. وتعاون كثير من الدول الأعضاء عن طريق إصدار وثائق سفر مؤقتة للشهود لتيسير مثلهم أمام المحكمة. فجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وفرنسا وجمهورية تنزانيا المتحدة من الدول التي قامت، بموجب ترتيبات خاصة مع المحكمة بالاستثناء من إجراءات الهجرة، وأتاحت وثائق سفر مؤقتة للشهود. ومن الدول الأخرى: زامبيا وكينيا وبلجيكا وهولندا وسويسرا وكندا والمملكة المتحدة. وزودت المملكة المتحدة والولايات المتحدة المحكمة باستشاريين في مجال دعم الشهود.

١١٤ - بيد أن هذه الفترة هي فترة لا تزال المحكمة تلتمس فيها مزيدا من التعاون من جانب الدول الأعضاء. وما لم يكن ثمة تعاون في الوقت المناسب فإن من المستحيل عمليا تقديم الشهود في حينه وينجم عنه إبطاء العملية القضائية بأكملها. ومن المفيد أن يقوم عدد أكبر من الدول الأعضاء بتوقيع اتفاقات تعاون وسن تشريعات مواتية، حتى إذا صدر عن المحكمة طلب متصل بالتعاون يكون هناك قانون تسترشد به عملية اتخاذ القرار. وبالرغم من إحراز بعض التقدم في نقل الشهود إلى دول ثالثة، لا تزال المحكمة في انتظار الحصول من الدول الأعضاء على عروض كافية لقبول الشهود الذين يتعين نقلهم.

١١٥ - وقدمت جمهورية تنزانيا المتحدة، وهي الدولة المضيفة، دعما هائلا للشهود. فمن خلال ترتيبات خاصة معقودة مع المحكمة، تم تعديل إجراءات الهجرة في نقاط الدخول والخروج التابعة لها، ليتسنى للشهود المشمولين بالحماية المثل أمام المحكمة مع حجب هويتهم. وبالإضافة إلى ذلك وفر البلد دعما أمنيا للشهود أثناء وجودهم في أروشا. وبالمثل، قدمت رواندا دعما هائلا للشهود عند دخول البلد وعند مغادرته. ونقل بعض الشهود بنجاح داخل البلد في حين نُقل آخرون إلى دول ثالثة. وساعدت في تنقل الشهود ونقلهم وكالات متخصصة أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين.

٢ - أصدقاء المحكمة

١١٦ - تخول القاعدة ٧٤ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات التي تطبقها المحكمة لدوائر المحكمة سلطة دعوة أي دولة، أو منظمة أو شخص للمثول أمامها أو السماح لها أو له بتقديم بيانات أو مذكرات بشأن أي مسألة تحددها الدائرة، وقدمت بعض الدول وعدة منظمات مذكرات في إطار إجراء أصدقاء المحكمة. فعلى سبيل المثال، في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، قدمت رابطة الاهتمامات الأفريقية (African Concern)، وهي منظمة غير حكومية، طلبا للسماح لها بإيداع مذكرة خطية في إطار إجراء أصدقاء المحكمة، وذلك في قضية موسيما (ICTR-96-13-I). وبالمثل، في ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، قدمت الرابطة طلبا للسماح لها بإيداع مذكرة خطية في إطار إجراء أصدقاء المحكمة، وذلك في قضية المدعي العام ضد ثيونيسي باغوسورا (ICTR-96-7-I). وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، مثل أمام المحكمة ممثل عن الحكومة البلجيكية في إطار إجراء أصدقاء المحكمة، وذلك في قضية باغوسورا. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت الحكومة البلجيكية، عن طريق وزير العدل بها، مذكرة في إطار إجراء أصدقاء المحكمة بشأن طلب المدعي العام سحب لائحة الاتهام في قضية نتوياهاغا (ICTR-98-40-I-B). وختاما، التمسست الرابطة الدولية لمحامي الدفاع الجنائي من دائرة الاستئناف السماح لها بمداخلة في إطار إجراء أصدقاء المحكمة في قضية جون بول أكاييسو ضد المدعي العام (ICTR-96-4-A).

٣ - مذكرة التفاهم

١١٧ - في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٧، وجه الأمين العام للأمم المتحدة رسالة إلى وزير الخارجية والتعاون في رواندا يطلب فيها تطبيق الامتيازات والحصانات المنصوص عليها في اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها على مكتب المدعي العام وموظفيه.

١١٨ - ولا يزال من المنتظر عقد اتفاق من هذا القبيل. وتتفاوض الأمم المتحدة ورواندا حاليا بشأن اتفاق شامل سينظم إنشاء وعمل المحكمة في رواندا. وريثما يعقد هذا الاتفاق، وقّع الطرفان في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٩ مذكرة تفاهم "لتنظيم مسائل الاهتمام المشترك المتصلة بمكتب المحكمة الجنائية الدولية لرواندا الموجود في رواندا". وستطبق على ذلك المكتب الامتيازات والحصانات المنصوص عليها في اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها.

١١٩ - وتيسر مذكرة التفاهم، على وجه الخصوص، عمل مكتب المدعي العام، إذ تمكن أعضاءه الأساسيين من التنقل بحرية في كافة أنحاء إقليم رواندا والاتصال بجميع السجناء والاطلاع على الوثائق اللازمة والاتصال مباشرة بالسلطات الوطنية والمحلية واستجواب المجني عليهم والشهود.

٤ - إنفاذ العقوبات

١٢٠ - استجابة للنداء الذي وجهه الأمين العام إلى الدول الأعضاء لتوفير السجون اللازمة لحبس الأشخاص الذين تدينهم المحكمة، ونتيجة للحملة الدبلوماسية التي قام بها مسجل المحكمة، طالبا تعاون الدول الأعضاء في هذا المجال، أحرزت المحكمة بعض التقدم.

١٢١ - فقد وافقت مالي دون تحفظ على توفير مرافق السجون اللازمة لإنفاذ أحكام السجن الصادرة عن المحكمة. وتم توقيع اتفاق بين جمهورية مالي والمحكمة بهذا المعنى. وعرضت بلجيكا استخدام مرافق السجن لديها، في حين قدمت كل من سويسرا والسويد والدانمرك عروضاً مماثلة، لكن بشروط. وأعربت بلدان أفريقية أخرى أيضاً، كبنن ومدغشقر، عن استعدادها لتلبية طلب المحكمة، ويتوقع التوصل إلى اتفاقات تنص على هذه الترتيبات في المستقبل القريب. وتتواصل المباحثات مع دول أخرى. والطلب الذي تقدمت به المحكمة من أجل تقديم المساعدة المالية إلى البلدان الأفريقية التي ترغب في إتاحة سجونها لإنفاذ أحكام السجن الصادرة من المحكمة، والتي تكون إمكاناتها بدون تلك المساعدة محدودة نظراً لعدم كفاية المرافق، لا يزال قائماً.

٥ - التبرعات

١٢٢ - تغطي الميزانية العادية للأمم المتحدة تكاليف عمل المحكمة. إلا أنه يرحب بالتمويل الطوعي لتكملة أنشطتها، وبخاصة في مجال دعم الشهود، والتحقيقات، والحجز الاحتياطي. وقدمت عدة دول أعضاء مساهمات هامة إلى الصندوق الاستئماني. وفي نهاية عام ١٩٩٨، بلغت المساهمات النقدية في الصندوق الاستئماني للتبرعات لدعم أنشطة المحكمة ٩٩٨ ٥٧١ ٥ دولاراً. وقد أسهمت فيه الدول التالية: إسبانيا، استراليا، إسرائيل، ألمانيا، أيرلندا، بلجيكا، ترينيداد وتوباغو، الدانمرك، السويد، شيلي، الكرسي الرسولي، كندا، لبنان، مصر، المملكة المتحدة، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة، اليونان. وتجدر الملاحظة أن هولندا وبلجيكا وكندا وأيرلندا وسويسرا وفنلندا وإسبانيا كانت أكبر المساهمين. واستخدم التمويل الذي قدمته حكومة فنلندا للحصول على نظام وصل آلي للفاكس ولصيانة الطائفة الخاصة بالمحكمة وتشغيلها.

١٢٣ - ونشر المعلومات عن عمل المحكمة عامل أساسي لنجاحها ومن المهم أن يبقى المجني عليهم وشعب رواندا والمجتمع الدولي مطلعين على سير المحاكمات. ولهذا الغرض، أسهمت 'إنترنيوز'، وهي مؤسسة إعلامية في الولايات المتحدة، في الصندوق الاستئماني في عام ١٩٩٨. ومولت وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة تكاليف تغطية صحفيين من رواندا للوقائع القضائية للمحكمة.

١٢٤ - وتبرعت الحكومة الفرنسية بأموال لترتيب أجهزة فيديو في قاعات المحكمة. وستعزز هذه التجهيزات المركبة الآن في قاعتين للمحكمة حماية الشهود وستسمح بتصوير جلسات المحكمة وبنقلها إلى ردهة الصحافة. كما ستسمح في مرحلة لاحقة بنقلها إلى كيغالي ليظل شعب رواندا مطلعاً على ما يجري في قاعات المحكمة.

باء - تبرعات المنظمات المختلفة

١٢٥ - أسهمت الدانمرك وكندا وفرنسا وأيرلندا بمبالغ مختلفة مكنت المحكمة من إنشاء مكتبة غنية في كل من أروشا وكيفالي. وقد يسرت المنحة التي بدأت الدانمرك تقديمها في عام ١٩٩٧ شراء ٦٠٠ كتاب والاشتراك في حوالي ٢٤ مجلة دورية؛ واستُنفذ أموال تلك المنحة في عام ١٩٩٨. والمنحة الكندية التي تديرها جامعة مونتريال مستمرة منذ عام ١٩٩٧. وقد مكنت المكتبة من شراء ما يزيد على ٩٠٠ كتاب وزعت بين أروشا وكيفالي. وتبرعت الحكومة الفرنسية بأربعين كتابا، وتبرعت الحكومة الأيرلندية بما مجموعه ٨٠٠ كتاب منذ عام ١٩٩٨ حتى الآن. إضافة إلى ذلك، قدم الائتلاف من أجل العدالة الدولية (الولايات المتحدة) ١٧٦ عددا من مجلة American Journal for International Law تغطي الفترة من عام ١٩٥٤ إلى عام ١٩٩٨. ومعهد راول ويلنبرغ للقانون الإنساني وحقوق الإنسان هو المنظمة غير الحكومية الأخرى التي أسهمت في مكتبة المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

رابعاً - خاتمة

١٢٦ - تعد المحكمة الجنائية الدولية لرواندا مبادرة تاريخية في ميدان العدالة الجنائية الدولية لا يوجد لها سابقات كثيرة تهدي بها في أعمالها. وقد أسفر التقدم الذي أحرزته السنة الفائتة عن إنجاز المحاكمات الأولى. وتمت مواجهة العديد من التحديات التي لازمت إنشاء المحكمة، وتم التغلب على بعض العقبات التي تسببت في تأخير عمل المحكمة. ومن المتوقع أن يؤدي إنشاء دائرة ابتدائية ثالثة وتشديد قاعة إضافية للمحكمة إلى تسريع وتيرة عمل المحكمة خلال السنوات القادمة.

١٢٧ - والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا تعرب عن امتنانها للتعاون الواسع النطاق من جانب الدول والمنظمات الدولية والذي كان حاسما في تمكين المحكمة من إلقاء القبض على المتهمين واحتجازهم ومحاكمتهم، وفقا لمتطلبات الإجراءات القانونية والقانون الدولي. ومع تقدم عمل المحكمة، فإن العقوبات التي فرضتها تبين الحاجة الماسة للمزيد من التعاون فيما يتعلق بسجن الأشخاص الذين تتم إدانتهم. ويبقى توافر مرافق سجن وطنية يمكن فيها تنفيذ أحكام الحبس هذه شاغلا جديا.

١٢٨ - وتشكل الأحكام الأربعة التي أصدرتها المحكمة السنة الفائتة إسهاما مهما في قضاء القانون الدولي الإنساني والعدالة الجنائية الدولية. فهذه الأحكام، وكذلك العمل الجاري للمحكمة ثمرة جهد جماعي، نيابة عن المجتمع الدولي، لتحقيق العدالة وتمكين شعب رواندا من معرفة الحقيقة. ويؤمل أن تسهم هذه المحاكمات التاريخية في تحقيق السلام والمصالحة وفي الإيذان بعهد جديد من المساءلة بشأن جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية.

مرفق

الوضع الحالي للمحتجزين لدى المحكمة
الجنائية الدولية لرواندا

تاريخ المثول لأول مرة أمام المحكمة	تاريخ الإحالة	تاريخ ومكان إلقاء القبض	المنصب الرسمي السابق المزعوم في لائحة الاتهام	تاريخ ومكان الولادة	الاسم ورقم القضية
قادة سياسيون					
٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٨	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧	٢٧ آذار/مارس ١٩٩٦ الكاميرون	مدير الشؤون السياسية بوزارة الشؤون الخارجية	١٩٥٠/-/- جيسيبي	جان بوسكو باراياغويزا ICTR-97-19-1
-	-	٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩ الكاميرون	وزير الشؤون الخارجية	- -	جيروم بيكامو - مياكا 1- ICTR-99-49-DP 2- ICTR-99-50-1
-	٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩	١١ شباط/فبراير ١٩٩٩ كينيا	وزير الصحة	- -	كازيمير بيزيمغو 1- ICTR-99-45-DP 2- ICTR-99-50-1
١ أيار/مايو ١٩٩٨	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧ كينيا	رئيس الوزراء	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٥ بوتاري	جان كمبندا ICTR-97-23-1
-	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨	٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨ توغو	وزير الداخلية في الحكومة المؤقتة ونائب رئيس الحركة الثورية الوطنية من أجل الديمقراطية والتنمية	- - كميون مبانزا مقاطعة كيبوبي	إدوارد كاراميرا ICTR-98-44-1
-	-	٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩ الكاميرون	وزير التجارة	- -	جوستان موغرتي 1- ICTR-99-47-DP 2- ICTR-99-50-1
-	-	٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩ الكاميرون	وزير الخدمة المدنية	- -	بروسبير موغيرانيزا 1- ICTR-99-48-DP 2- ICTR-99-50-1
٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨	١١ حزيران/يونيه ١٩٩٨	مدير عام وزارة الشؤون الخارجية ورئيس الحركة الثورية الوطنية من أجل الديمقراطية والتنمية	- - كميون بوتاري مقاطعة كيغالي الريفية	ماثيو نغيرومباتسي ICTR-98-44-1
١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٩	١١ شباط/فبراير ١٩٩٩	٩ شباط/فبراير ١٩٩٩ كينيا	وزير الإعلام	١٩٥٢/-/- مقاطعة كيبوبي	اليازر نييتفيكا ICTR-96-14-1
٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٧	٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	٢٧ آذار/مارس ١٩٩٦ الكاميرون	وزير النقل	٢ كانون الثاني/يناير ١٩٥٠ سيانغوغو	اندريه نتاغيرورا ICTR-96-10A-T
٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧ كينيا	وزيرة شؤون الأسرة والمرأة	١٩٤٦/-/- بوتاري	بولين نيراماشوكو ICTR-97-21-1

تاريخ المثول لأول مرة أمام المحكمة	تاريخ الإحالة	تاريخ ومكان إلقاء القبض	المنصب الرسمي السابق المزعوم في لائحة الاتهام	تاريخ ومكان الولادة	الاسم ورقم القضية
	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨	٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨	رئيس الجمعية الوطنية وأمين عام الحركة الثورية الوطنية من أجل الديمقراطية والتنمية	١٩٥٠/-/- كميون موكينغو مقاطعة روهينغيري	جوزيف نزيوريرا ICTR-98-44-1
٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ ناميبيا	وزير التعليم	١٩٥٠/-/- غيكوميرو مقاطعة كيغالي الريفية	أندريه رواماكوبا ICTR-98-44-1
قادة عسكريون					
٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٧	٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	٩ آذار/مارس ١٩٩٦ الكاميرون	مدير ديوان، وزارة الدفاع	١٦ آب/أغسطس ١٩٤١ جيسيني	ثيودست باغوسورا (عقيد) ICTR-96-7T
١٧ شباط/فبراير ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧ كينيا	عميد في القوات المسلحة الرواندية	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥١ سيانغوغو	غراسيان كابيليفي ICTR-97-34-1
١٩ شباط/فبراير ١٩٩٧	٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	٢٧ آذار/مارس ١٩٩٦ الكاميرون	(عقيد)	٤ أيلول/سبتمبر ١٩٥٠ جيسيني	أناطول نسيغومفا ICTR-96-12-T
٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧ كينيا	قائد كتيبة في القوات المسلحة الرواندية	١٩٥٤/-/- جيسيني	ألويس نتاباكوزي ICTR-97-30-1
١٧ آب/أغسطس ١٩٩٨	٢١ أيار/مايو ١٩٩٨	٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨ بوركينافاسو	قائد الشرطة العسكرية، ثم رئيس مقاطعة بوتاري	-/-/ بوتاري	ألفونس نتييريديو ICTR-97-29-1
مسؤولون إعلاميون					
١٩ شباط/فبراير ١٩٩٧	٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧	٢٧ آذار/مارس ١٩٩٦ الكاميرون	مدير محطة إذاعة وتلفزيون ميل كولين الحرة	١٥ حزيران/يونيه ١٩٥٠ —	فرديناند ناهيماننا ICTR-96-11-T
١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧	١٨ تموز/يوليه ١٩٩٧ كينيا	رئيس تحرير جريدة كانغورا	١٩٦١/-/- جنسيني	حسن نغيزي ICTR-97-27-1
٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧	٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٧	٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٧ كينيا	صحفي، محطة إذاعة وتلفزيون ميل كولين الحرة	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٧ بلجيكا	جورج روغيو ICTR-97-32-1
مسؤولون حكوميون كبار					

تاريخ المثول لأول مرة أمام المحكمة	تاريخ الإحالة	تاريخ ومكان إلقاء القبض	المنصب الرسمي السابق المزعوم في لائحة الاتهام	تاريخ ومكان الولادة	الاسم ورقم القضية
٣٠ أيار/ مايو ١٩٩٦	٢٦ أيار/ مايو ١٩٩٦	١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٥ زامبيا	عمدة تابا	١٩٥٣/-/ تابا غيتاراما	جان - بول أكايسو ICTR-96-4-T
	١٠ تموز/ يوليه ١٩٩٨	٥ حزيران/ يونيه ١٩٩٨ توغو	رئيس مقاطعة سيانغوغو	١٩٤٨/-/ مقاطعة سيانغوغو	إيمانويل بغامبيكي ICTR-97-36-T
٢٠ نيسان/ أبريل ١٩٩٩	٢ شباط/ فبراير ١٩٩٩	٢٠ شباط/ فبراير ١٩٩٩ جنوب أفريقيا	عمدة مبانزا	كميون مبانزا مقاطعة كيبوي	اياس باغوليشيما ICTR-95-1-T
١٩ نيسان/ أبريل ١٩٩٩	١٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨	٥ حزيران/ يونيه ١٩٩٨ بنن	عمدة موكينغو	-/-/ مقاطعة روهينغيري	جوفينال كاجيليجيلي ICTR-98-44-1
	٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦	٢٨ حزيران/ يونيه ١٩٩٨ بلجيكا	عمدة نغوما	١٩٣٧/-/ بوتاري	جوزيف كنياباشي ICTR-96-15-T
٣١ أيار/ مايو ١٩٩٦	٢٦ أيار/ مايو ١٩٩٦	٢ أيار/ مايو ١٩٩٦ زامبيا	رئيس مقاطعة كيبوي	١٩٥٤/-/ ١٩٥٤/-/	كليمن كايشيما ICTR-95-1-T
٢٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦	٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦	٢٨ حزيران/ يونيه ١٩٩٥ بلجيكا	عمدة موغانزا	٨ آذار/ مارس ١٩٥٨ بوتاري	إيلي ندايماجي ICTR-96-8-T
٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧	١٨ تموز/ يوليه ١٩٩٧	١٨ تموز/ يوليه ١٩٩٧ كينيا	رئيس مقاطعة بوتاري	٢٩ تموز/ يوليه ١٩٥٣ بوتاري	سيلنان نسايما ICTR-97-29-1
١٦ شباط/ فبراير ١٩٩٨	١٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧	٢٧ آذار/ مارس ١٩٩٦ الكاميرون	عمدة بيكوي	١٩٤٤/-/ كيغالي	لوران سيمانزا ICTR-97-20-1
آخرون					
٢١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧	١١ آب/ أغسطس ١٩٩٧	١١ آب/ أغسطس ١٩٩٧	ملازم في القوات المسلحة الرواندية	٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٦١ جمهورية الكونغو الديمقراطية	صامويل ايمانيشيموي ICTR-97-36-1
١٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧	٢٠ أيار/ مايو ١٩٩٧	١١ شباط/ فبراير ١٩٩٥ سويسرا	مدير مصنع إنتاج الشاي في كيبوي	٢٢ آب/ أغسطس ١٩٤٩ بيومبا	ألفريد موسيما ICTR-96-13-1
١٧ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧	٢٤ تموز/ يوليه ١٩٩٧	٢٤ تموز/ يوليه ١٩٩٧ كينيا	رجل أعمال	١٩٧٠/-/ بوتاري	أرسين شالوم نتاهوالي ICTR-97-21-IT

تاريخ المثول لأول مرة أمام المحكمة	تاريخ الإحالة	تاريخ ومكان إلقاء القبض	المنصب الرسمي السابق المزعوم في لائحة الاتهام	تاريخ ومكان الولادة	الاسم ورقم القضية
	-	٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ في تكساس، الولايات المتحدة أخلّي سبيله ثم أُلقي القبض عليه من جديد في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٨	قسيس (الكنيسة السبتية) في كيبوي	١٩٢٤/-/- كيبوي	اليزافا وتاكروتيماننا 1- ICTR-96-01-IT 2- ICTR-96-17-1
٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦	٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦	٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٦ كوت ديفوار	طبيب	١٢ آب/أغسطس ١٩٥٨ كيبوي	جيرارد نتاكروتيماننا 1- ICTR-96-10-T 2- ICTR-96-17-T
٣٠ أيار/ مايو ١٩٩٦	٢٦ أيار/ مايو ١٩٩٦	١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٥	رجل أعمال والنائب الثاني لرئيس ميليشيات انتيراهاموي	١٩٥٨/-/- غيتاراما	جورج روتغاندنا ICTR-96-3-T
٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٦	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦	٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ كينيا	رجل أعمال في كيبوي	٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٢ كيبوي	أويد روزنداننا 1- ICTR-95-1-T 2- ICTR-96-10-T
١٤ كانون الأول/ ١٩٩٨	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨	١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ كوت ديفوار	رجل أعمال وقائد ميليشيات انتيراهاموي في مقاطعة جيسني	٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٢ مقاطعة جيسني	عمر سيروشاغو ICTR-98-39-1
محتجون أخلت المحكمة سبيلهم دون قيد أو شرط					
١٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨	١٠ تموز/يوليه ١٩٩٨	٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨ سلم نفسه إلى المحكمة	ضابط السوقيات في معسكر كيفالي	١٩٥٢/-/- كيبوي	برنارد نتوياهاغا ICTR-97-49-1
